الغلو فى الدين

«التطرف الدينى»

بقلـم

جلال بن عبد الرحمن عارف

دار الفتح

الطبعة الأولى
١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٣م

الطبعة الثانية
١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٣م

موافقة وزارة الإعلام والثقافة
برقم أ ع ش ١٥٦٠ تاريخ محرم ١٤١٤ – ١٩٩٣/٧/٨

الناشـــر
دار الفتح للطباعة والنشر والتوزيع
تليفون : ٣٢٢٣٠٨ ـ ٣٢٢٥٢٤ ـ ٠٦. فاكس رقم: ٣٢٢٥٢٦ ـ٠٦
ص. ب : ٢٣٤٢٤ الشـارقة ـ الإمارات العربية المتحدة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلّ له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أنّ محمدا عبده ورسوله.

(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حقّ تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون)

(يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبثّ منهما رجالا كثيرا ونساء ، واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام . إنّ الله كان عليكم رقيبا) .

(يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا، يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما) .

أما بعد ، فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ـ صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه ـ ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النّار .

المقدّمة

لقد كثر الحديث في الآونة الأخيرة عمّا يُسمّى « بالتطرف الديني» ، وشغل هذا الموضوع حجمًا لا بأس به في وسائل الإعلام المختلفة ، سواءٌ في ذلك العالمية أو الإسلامية . وكتب في هذا الموضوع الكُتّاب على اختلاف مشاربهم وانتماءاتهم وأهوائهم وأغراضهم ، وأُلّفت الكتب وأُلْقيت المحاضرات وعُقدت الندوات كل ذلك بقصد دراسة هذه «الظاهرة» والبحث عن سبل علاجها .

ولا شكّ أن علاج أيّ انحراف في المجتمع علاجا صحيحا لا يتم إلا بدراسة أسباب هذا الإنحراف ، وذلك لإزالتها وتفاديها مستقبلا، أما التجاهل والتغافل عن الأسباب الحقيقية ـ ولأسباب معلومة ! ـ لا يعالج الإنحراف ولا يقوّمه ، فمن الملاحظ أن التركيز منصبٌّ على النتائج السلبية المترتبة على هذه الظاهرة ، دون محاولة صادقة لإزالة الأسباب التي أدّت إلى ظهورها بادىء الأمر . وكثيرًا ما تكون الأساليب المتّبعة لعلاجها سببا لاشعالها وإضرام نيرانها . والله المستعان.

وهذه رسالة مختصرة ، أصلها محاضرة أُلقيت منذ أكثر من ثلاث سنين ، وهي محاولة متواضعة للبحث عن أسباب ومظاهر وسبل علاج «الغلو» في الدين. وألْحقت بآخرها فتاوى متفرقة لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - قصدت بها الزجر عن التسرع في التكفير والتفسيق والتضليل والتبديع .

وأخيرا أسأل الله تعالى أن يبارك في هذه الرسالة وأن ينفع بها المسلمين ، وأن يدّخر لي أجرها ليوم الدين ، يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلاّ من أتى الله بقلب سليم.

وصلى الله وسلم وبارك على سيّد الأولين والاخرين ، وإمام الأنبياء والمتقين وعلى آله الطاهرين وأصحابه الكرام الطيبين .
والحمد لله ربّ العالمين.

جلال عبد الرحمن عارف

دبي ٢٩/١٢/١٤١٣هـ
١٩/٦/١٩٩٣م

الفصل الأول

وقفة
مع كلمة التطرف

وقفة مع كلمة «التطرف»

قبل البدء في دراسة موضوع «التطرف الديني» أودّ أن أقف وقفة عند كلمة « التطرف » لطرح بعض الأسئلة :

- ما هو أصل هذه الكلمة ؟
- من الذي أثارها ؟
- ما الهدف من إثارة هذه القضية وإشاعتها بهذه الصورة ؟

هذه أسئلة مهمة لا بُدَّ من الإجابة عليها .

أصل كلمة «التطرف» :

« التطرف » كلمة صحيحة من حيث الاشتقاق اللغوي ، فهي مشتقة من (طَرَفَ) ، وطَرَفُ الشيء هو حافته وحدّه وغايته .

ومنها قولهم : تطرّفَت الشمس ، إذا دنت للغروب [1].

---

(١) (طَرَفَ) لها معانٍ عدة ، ذكرنا هنا ما يتعلق بموضوع البحث .
انظر مادة طرف في : (١) لسان العرب - لابن منظور . (٢) تاج العروس - للزبيدى (٣) القاموس المحيط - للفيروز آبادي.

وقد جاء في بعض المعاجم الحديثة في معنى تَطرَّفَ : «تجاوز حد الاعتدال ولم يتوسّط» (١) وكذلك استعمل هذه اللفظة بعض الأدباء المعاصرين بمعنى تجاوز حدّ الاعتدال (٢).

ولكنّ هذه الكلمة دخيلة على معجم « المصطلحات الشرعية » ، فلم ترد كلمة «التطرف» في الكتاب والسنة بهذا المعنى ، ولم يُعْهد هذا الاستعمال عن أحدٍ من علماء الأمة ..

بل إن هذه الكلمة قد شاع استعمالها عن طريق بعض الإذاعات الغربية الناطقة باللغة العربية ، ثم تناقلتها وكالات الأنباء العربية المختلفة كما هو الحال في أمور أخرى ! وهي ترجمة حرفية لكلمة "EXTREMISM" وتعني «التطرف» في اللغةالانجليزية .

وهذا ينبئ عن أمر خطير ، وهو أنّ الذين وراء إثارة هذه القضية وبهذه الصورة ، هم أعداء المسلمين ، وقصدهم تشويه صورة دعاة الإسلام عموماً ، وتخويف الناس من المتدينين وتصويرهم بأنّهم إرهابيون وأصحاب فتن وقلاقل ، وذلك لإثارة الجهات المسؤولة في البلاد الإسلامية (٣) ضد « الصحوة الإسلامية » التي أصبحت حقيقة

---

(١) المعجم الوسيط : مادة طرف.

(٢) انظر كتاب « الاتجاهات الوطنية في الأدب المعاصر » للأستاذ محمد محمد حسين - رحمه الله -

(٣) إن الخطر الحقيقي على أمن أي بلاد هو من ظهور المنكرات والإعلان عنها ، لا من أهل الصلاح والديانة ، فالخطر الحقيقي من أصحاب المراقص والحانات ، لا ممن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، لأنّ هؤلاء يحمي الله بهم العباد والبلاد ، =

واقعة من شرق العالم الإسلامي إلى غربه ، هذه الصحوة المباركة التي تتمثل في عودة الناس إلى حوزة الدين ، ذكورا وإناثا شباباً وشيوخاً ، وظهور آثار التدين بانتشار اللحى والحجاب وامتلاء المساجد بالمصلين ولا سيما الشباب ، والاقبال على العلوم الشرعية ، إلى غير ذلك من الأمور، فهذه العودة المباركة إلى الدين ، تقلق مضاجع أعداء الإسلام ، لأنّهم يعلمون جيّدا أنّ قوة هذه الأمة في دين الإسلام ، وأن المسلمين بدون «إسلام» لا يساوون شيئاً .

أعود إلى كلمة « التطرف » فأقول : إن هذه الكلمة قد يُراد بها معنى صحيح شرعاً ، وقد يرادُ بها معنى باطلٌ أو يُراد بها تشويه وتضليلٌ، وهذا كثير ، ولبيان هذه القضية نطرح هذه الأسئلة :

- هل الدعوة إلى تطبيق شرع الله وتحكيم الإسلام في كل شؤون الحياة تطرف ؟
- هل الدعوة إلى جهاد اليهود ونصر المستضعفين من المسلمين في بقاع الأرض تطرف ؟
- هل الدعوة إلى العفة والعفاف وترك الخلاعة والمجون ومنع الفساد وظهوره تطرف ؟

= قال تعالى: **(وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون)** [هود:١١٧] وأمّا أولئك فاسمعوا إلى قول الله فيهم : **(وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحقّ عليها القول فدمّرناها تدميرا)** [الاسراء : ١٦] وقال المصطفى - ﷺ - «إذا ظهر الزنا والربا في قرية ، فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله » رواه الحاكم وغيره...... فاعتبروا يا أولي الأبصار !

- هل التمسك بأحكام الدين وشرائع الإسلام الظاهرة من لحية وحجاب شرعي وثوب قصير تطرف ؟

فهذه أمورٌ يعدهُا البعض «تطرفاً» ، ويلقب الذين يدعون إليها «بالمتطرفين» ، وهذا أمرٌ خطيرٌ جداً ، لأنه اتهام صريح للشريعة الإسلامية بالتطرف ، فهذه الأمور مما جاء بها الكتاب والسنّة ، ولا أظنّ أنّ مسلماً يؤمن بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد - ﷺ - نبيًا ، يحبُّ أن ينزلق في هذه الهاوية المهلكة - نسأل الله العافية - .

فليس كُلُّ ما يوصف بالتطرف في هذا العصر يُعدُّ تطرفًا شرعًا وسبب هذا اللبس الحاصل عند الناس هو الجهل بحقيقة الدين الذي شرعه الله لعباده ، وافتقارهم للموازين الشرعية التي توزن بها الأمور وتُحكم بها على الأشياء . فلا يجوز بأي حال من الأحوال أن يُوصف شيء مما جاء به الشرع الحنيف بالتطرف ، لأنّ هذه الشريعة ربّانية فهي من عند الله ربّ العالمين ، العليم الحكيم القدير ، فكل حكم ثابت في الكتاب والسنة حقّ لا ريب فيه ، ولا يمكن أن يوصف الملتزم به بوصف فيه انتقاص أو شين أو تعيير ، فضلاً عن وصف الشريعة الغراء بالتأخّر أو الرجعية أو عدم صلاحية التطبيق في هذا العصر ، لأن هذا الاتهام للشرع الحنيف كفر وردّة بإجماع الأمة .

قال تعالى : (**وأنِ احكمْ بينَهُمْ بما أنزلَ اللهُ ولا تَتَّبع أهواءَهُمْ** ،

واحذرهمْ أن يفتنوكَ عن بعضِ ما أنزلَ اللهُ إليك) [1] .

وقال سبحانه : **(ثمَّ جعلناكَ على شريعةٍ من الأمرِ فاتبِعها ، ولا تَتَّبِعْ أهواءَ الذينَ لا يعلمونَ)** [2].

وقال ـ عزّ من قائل ـ : **(أفحكمَ الجاهلية يبغونَ ، ومنْ أحسنُ من اللهِ حكمًا لقومٍ يوقنونَ)** [3].

---

(١) المائدة : ٤٩ .

(٢) الجاثية : ١٨

(٣) المائدة : ٥٠

ما هو « التطرف » ..

لبيان المعنى الصحيح « للتطرف » نذكر الاتي :

لقد ورد النهي في الكتاب والسنة عن الغلو والتنطع والتنفير والتعسير، وجاء الأمر فيهما بالرفق واللين والتبشير والتيسير.

قال تعالى : **(فبما رحمةٍ من اللهِ لنتَ لهم ، ولو كنتَ فظًا غليظَ القلبِ لا نفضُّوا من حولِكَ ، فاعفُ عنهم واستغفرْ لهمْ وشاوِرْهُم في الأمرِ)** [1] .

وجاء في الحديث « إنما بعُثتمْ ميسرينَ ولم تُبعثوا معسّرين »[2] .

وقال النبي - ﷺ - لمعاذ وأبي موسى عندما بعثهما إلى اليمن : « بشّرا ولا تنفّرا ويسّرا ولا تعسّرا » [3] .

وقال - عليه الصلاة والسلام - : « إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه » [4] .

---

(١) آل عمران : ١٥٩ .

(٢) رواه الجماعة إلا مسلما .

(٣) متفق عليه .

(٤) رواه مسلم .

ولعل أقرب الكلمات الواردة في الشرع لمراد الذين يستعملون كلمة «التطرف» هما كلمتا « الغلو » و « التنطع ».

قال تعالى : (**يا أهلَ الكتابِ لا تغلوا في دينِكُمْ ولا تقولوا على اللهِ إلاّ الحقَّ**) [١] .

وقال سبحانه : (**قلْ يا أهلَ الكتابِ لا تغلوا في دينِكُم غيرَ الحقِّ ولا تتبِّعوا أهواءَ قومٍ قد ضلُّوا من قبلُ وأضلّوا كثيرًا وضلُّوا عنْ سواءِ السبيل**) [٢] .

وقال رسول الله - ﷺ - « هلك المتنطعون » قالها ثلاثا[٣] .

جاء في صحيح البخاري « كتاب الاعتصام بالسنة » .

باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع ، لقوله تعالى: (**يا أهلَ الكتابِ لا تَغلوا في دينِكُمّ ولاَ تَقولُوا على اللهِ إلاَّ الحقَّ**).

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - : (التعمق - فهو بالمهملة وبتشديد الميم ثم قاف - ومعناه التشديد في الأمر حتى يتجاوز الحدّ فيه).

وقال : (وأما الغلو فهو المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحدّ، وفيه معنى التعمق) [٤].

وقال النووي - رحمه الله - في شرح كلمة « المتنطعون » : (أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم) [٥] .

---

(١) النساء : ١٧١.
(٢) المائدة : ٧٧.
(٣) رواه مسلم .
(٤) فتح الباري : ٢٧٨/١٣.
(٥) صحيح مسلم بشرح النووي : ٢٢٠/١٦

وبعد هذا يمكن أن نلخص معنى الغلو فنقول بأنه : التشديد ومجاوزة الحدّ الشرعي في الأقوال والأفعال والعقائد والعبادات .

الغلو آفة قديمة وسبب لهلاك الأمم :

إن الغلوّ آفة قديمة في جميع الشرائع السابقة ، وقد كانت هذه الافة الخطيرة سببا لهلاكها كما أخبر الصادق المصدوق - ﷺ - .

فعن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - غداة العقبة وهو على ناقته : «القط لي حصى » . فلقطت له سبع حصيات هنّ حصى الخذف، فجعل ينفضهن في كفّه ويقول : « أمثال هؤلاء فارموا ، وإيّاكم والغلو في الدين ، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلوُّ في الدين » [١] .

ولذلك نجد أن النبي - ﷺ - وقف في وجه الغلو بكل أنواعه وأشكاله مهما حسنت مقاصد فاعليه ، ولم يتهاون في شأنه ، بل نهى عنه وزجر بكل حَسْمٍ ، وفي ذلك أحاديث صحيحة كثيرة .

ففي صحيح البخاري عن ابن عباس قال : بينا النبي - ﷺ - يخطب، إذا هو برجل قائم ، فسأل عنه ، فقالوا : أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظلّ ولا يتكلم ويصوم ، فقال النبي : «مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه».

فانظروا - رحمكم الله - كيف أقرّه النبي - ﷺ - على العبادة المشروعة ونهاه عن كل ما هو زائد عن حدّ الشريعة وخارج عن رسمها ، وإن كانت نيته التقرب إلى الله بترك الكلام وبالقيام في الشمس ، وذلك كنوع من مجاهدة النفس ، ولكن هذه النية الحسنة لم تشفع له ، لمّا كانت الوسيلة غير شرعية .

---

(١) رواه أحمد وغيره .

- وعن أنس قال : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي - ﷺ - يسألون عن عبادة النبي - ﷺ - فلما أخبروا كأنهم تقالّوها [١] . وقالوا : أين نحن من النبي - ﷺ - وقد غُفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر ! قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدا ، وقال الآخر : وأنا أصوم الدهر أبدا ولا أفطر، وقال الآخر : وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا ، فجاء رسول اللّه - ﷺ - إليهم فقال : « أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؟ أما واللّه إني لأخشاكم للّه وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني » [٢] .

- عن عائشة قالت : دخلت عليّ خويلة بنت حكيم بن أمية بن حارثة ابن الأوقص السلمية ، وكانت عند عثمان بن مظعون ، قالت : فرأى رسول اللّه - ﷺ - بذاذة [٣] هيئتها ، فقال لي : « يا عائشة ما أبذّ هيئة خويلة! » قالت : فقلت : يا رسول اللّه ! إمرأةٌ لها زوج يصوم النهار ويقوم الليل ، فهي كمن لا زوج لها ، فتركت نفسها وأضاعتها ، قالت : فبعث رسول اللّه - ﷺ - إلى عثمان بن مظعون ، فجاءه فقال : «يا عثمان أرغبةً عن سنتي ؟» فقال : لا واللّه يا رسول اللّه ، ولكن سنتك أطلب ، قال : «فإني أنام وأصلي ، وأصوم وأفطر ، وأنكح النساء ، فاتق اللّه يا عثمان ، فإن لأهلك عليك حقّاً ، وإن لضيفك عليك حقا ، وإن لنفسك عليك حقا ، فصم وأفطر وصلّ ونم » . وفي رواية «يا عثمان! إن الرهبانية لم تكتب علينا ، أفما لك فيَّ أسوة ؟ فواللّه إني أخشاكم لله وأحفظكم لحدوده » [٤].

---

(١) أي عدّوها قليلة .
(٢) متفق عليه واللفظ للبخاري.
(٣) أي رثاثة هيئتها .
(٤) رواه أحمد وأبو داود . انظر إرواء الغليل ٧/٧٨.٧٩

الأمة الإسلامية أُمَّةٌ « وسط »

لقد وصفت هذه الأمّة بالوسطية في كتاب الله تعالى ، قال سبحانه: **(وكذلك جعلناكم أمّة وسطًا)** [1] .

ومما جاء في تفسير هذه الآية ، ما في كتاب « معالم التنزيل » للإمام البغوي (يعني أهل دين وسط بين الغلوّ والتقصير ، لأنهما مذمومان في الدين) [2] .

وفي « زاد المسير » لابن الجوزي (وأصل ذلك أن خير الأشياء أوساطها ، والغلو والتقصير مذمومان ، وذكر ابن جرير الطبري أنّه من التوسّط في الفعل ، فإنّ المسلمين لم يقصّروا في دينهم كاليهود، فإنهم قتلوا الأنبياء وبدّلوا كتاب الله ، ولم يغلوا كالنصارى ، فإنهم زعموا أن عيسى إبنُ الله)[3] . وقريبٌ من هذا المعنى في تفسير الإمام القرطبي.

---

(١) البقرة : ١٤٣ .
(٢) ١/ ١٢٢.
(٣) ١/ ١٥٤.

أهل السنة والجماعة « وسط » بين فرق الإسلام :

كما أنّ الإسلام دين وسط بين اليهودية والنصرانية ، فأهل السنة والجماعة فرقة وسط بين فرق الإسلام ، وهذه الوسطية تتمثل في كل جوانب الدين ، من عقيدة وعبادة ومعاملة وسلوك ، وسنضرب بعض الأمثلة على ذلك باختصار ..

١ـ ففي باب « صفات الله » هم وسط بين المشبّهة والمعطّلة ، بين من يصفون الله بصفة « لا شيء» وبين من يمثّلون صفات الله بصفات المخلوقين .

ويقولون ـ أي أهل السنة والجماعة ـ : من جسّم فقد عبد صنما ومن عطّل فقد عبد عدماً ، فطريقتهم: إثبات من غير تمثيل وتنزيه من غير تعطيل ، ويقولون كما قال إمام دار الهجرة ـ مالك بن أنس ـ رحمة الله عليه ـ : الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة .

٢ـ وفي باب « الإيمان » هم وسط بين الخوارج والمرجئة ، فالخوارج يكفّرون بالذنوب ويخلدون صاحب الكبيرة في النار إن لم يتب منها والمرجئة يقولون بأنّه لا يضرّ مع الإيمان ذنب . وأما أهل السنة فإنهم يقولون : بأنّ صاحب الكبيرة إن لم يتب فهو في المشيئة الإلهية إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له ، ولكنّه لا يخلّد في النار ، فإنهم لا يكفّرون أحدا بمعصية ما لم يستحلّها .

٣ـ وفي مسألة « الشفاعة » هم وسط بين المعتزلة والخوارج وبين غلاة الصوفية ، فأهل السنة والجماعة يقولون بأنّ الشفاعة ثابتة للأنبياء

والمؤمنين والملائكة بالشروط والقيود المعروفة في الكتاب والسنة. والمعتزلة والخوارج ينكرون أنواعاً ثابتة من الشفاعات لزعمهم أنّ من دخل النار لا يخرج منها .

وأما غلاة الصوفية فإنهم يجعلون الشفاعة حقاً للأولياء والصالحين، يدخلون بها الجنّة من يشاؤون ويخرجون بها من النار من يشاؤون دون قيد أو شرط .

٤- وهم وسط بين المعتزلة المعظمين للعقل إلى درجة أنهم يردّون المتواتر من الأحاديث ويلوون أعناق الايات بتأويلاتهم الفاسدة لزعمهم أنها تخالف العقل ، وبين أهل الجمود والظاهر ممن يلغون دور العقل في الفهم والاستنباط والفقه ولا يثبتون للنص معنى.

٥- وهم وسط بين من يقول نقرأ القرآن والسنة للبركة، وأمّا العلم والفقه فهو مدوّن في المتون والمختصرات والمطولات وأقوال الرجال، ويحفظون الأقوال والمسائل دون اهتمام بالدليل ، وبين من يقول: (الكتاب والسنة) ، بمعنى اهدار جهود السابقين من الأئمة الأعلام ومصابيح الظلام الذين أصّلوا الأصول وفرّعوا الفروع ونفعوا الأمة وخدموا الكتاب والسنة ، فالمتأخرون من بحر علومهم يغرفون ، ولكن هذا لا يعني أنهم معصومون ولا يخطئون، فأهل السنة والجماعة يحبونهم ويحترمونهم وينتفعون بعلومهم ويستعينون بأقوالهم لفهم الكتاب والسنة واتباع الصحيح من الأقوال .

٦ـ وهم وسط بين من يقول بأنّ كُلّ مجتهد مصيب وبين من يسفّه آراء العلماء ويتطاول على أئمة الإسلام ، وقولهم في المسألة : كل مجتهد مأجور وإن أخطأ ، لقول النبي ـ ﷺ ـ « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجرٌ واحد » (١).

٧ـ وهم وسط بين المتفلتين المتتبعين لرخص العلماء بزعم التيسير والتخفيف على العباد وبين المتشدّدين المحرمين لكل شيء.

٨ـ وفي مسألة « التقليد » هم وسط بين من يحرّم الاجتهاد ويوجب التقليد على كُلِّ أحد وبين من يحرم التقليد على إطلاقه دون تفصيل.

---

(١) متفق عليه .

الفصل الثاني

هل هناك
غلو في هذا العصر ؟

هل هناك غلوٌّ في هذا العصر ؟

إنّ الغلو موجود في أوساط بعض الدعاة إلى الله تعالى في هذا العصر على درجات متفاوتة ... وإنّ من أخطاء كثير من الدعاة اليوم ، عدم الاعتراف بوجود الخطأ ، ذلك لأن الاعتراف بالخطأ والانحراف هو أول خطوة في طريق الإصلاح والتصحيح ، لأننا إذا اعترفنا بوجود الخطأ فحينئذ سنبدأ بالبحث عن أسبابه ومظاهره وسبل علاجه .. وبغير ذلك لا يمكن . وسنحاول في هذا الفصل ذكر أهم أسباب الغلو ، ومن خلالها نتلمس سبل العلاج - إن شاء الله تعالى - .

أسباب الغلو

١ـ الجهل بالدين :

من أكبر أسباب التنطع والغلو ، الجهلُ بالدين ، الجهل بأصول الإسلام وقواعده ، الجهل بمقاصد الشريعة . فحفظ النصوص من غير فهم وفقه، والابتعاد عن مجالسة العلماء المربّين، ومن لهم أقدام راسخة في العلم ، سبب مباشر لظهور الغلو وانتشاره.

ولذلك نجد أن الشريعة فضّلت العالم على العابد بمراتب ، فالعالم يهدي الله به أمة ، ويعصمها بسببه من الوقوع في فتن عظيمة ، وأمّا العابد فصلاحه لنفسه ، ولذا جاء في الحديث « فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب »[١] . وجاء أيضا في الحديث « فضل العالم على العابد كفضلى على أدناكم ، إن الله عز وجل والملائكة وأهل السموات والأرضين حتى النملة في جحرها وحتى

(١) رواه أبو نعيم في الحلية عن معاذ بن جبل ، وهو جزء من حديث طويل رواه أحمد وأبو داود والترمذي عن أبي الدرداء . انظر : صحيح الجامع الصغير (٤٢١٢) .

الحوت ليصلّون على معلم الناس الخير »[1].

ولذلك قيل : فقيه واحدٌ أشدُّ على الشيطان من ألف عابد .

ومن تأمل حديث الذي قتل تسعة وتسعين نفسا تبيّن له هذا الأمر جليّاً. والخوارج كانوا أهل عبادة وزهادة وصلاة وقيام وصيام وقراءة، ولكنهم ضلّوا وكانوا من أهل الأهواء والفرق الضالة.. ومن أكبر أسباب ضلالهم ، ابتعادهم عن أهل العلم في عصرهم - وعلى رأسهم الصحابة - فحفظوا النصوص من غير فهم ووضعوها في غير مواضعها.

وتجد عند هذه الفرق « المغالية » قديما وحديثًا ، جرأة عجيبة على تسلّق مراتب الاجتهاد ، وتبني الاراء الخطيرة وفي أمور عظيمة ، حتى لو خالفوا فيها الأولّين والاخرين ، يفتى أحدهم في القضية لو عُرضت على عمر - رضى الله عنه - لجمع لها أهل بدر ولهاب أن يتكلم فيها.

هذه سمة بارزة في هذه الفرق على تفاوت بينها في درجات الغلو، وسأضرب مثالين على هذا الأمر، أحدهما من القديم والثاني من الحديث.

المثال الأول : مناظرة ابن عباس للخوارج .

عن ابن عباس قال : لما اجتمعت الحرورية يخرجون على عليّ قال: جعل يأتيه الرجل فيقول : يا أمير المؤمنين القوم خارجون عليك ، قال : دعوهم حتى يخرجوا ، فلما كان ذات يوم قلت : يا أمير المؤمنين أبرد بالصلاة فلا تفتنى حتى آتي القوم ، قال : فدخل عليهم وهم قائلون ، فإذا

---

(١) رواه الترمذي .

هي مسهمة وجوههم من السهر ، وقد أثّر السجود في جباههم كأن أيديهم ثفن الأبل[١] ، عليهم قمص مُرَحَّضة [٢]، فقالوا : ما جاء بك يا ابن عباس، وما هذه الحلّة عليك ، قال : ما تعيبون منى فلقد رأيت رسول الله - ﷺ - أحسن ما يكون من ثياب اليمنية ، قال : ثم قرأت هذه الاية **(قل من حرّم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق)** [٣]، فقالوا: ما جاء بك ؟ فقال : جئتكم من عند أصحاب رسول الله - ﷺ - وليس فيكم منهم أحد ، ومن عند ابن عم رسول الله - ﷺ - وعليهم نزل القرآن وهم أعلم بتأويله ، جئت لأبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم ، قال بعضهم: لا تخاصموا قريشا فإن الله يقول : **(بل هم قوم خصمون)**[٤] . فقال بعضهم : بلى فلنكلمنه ، قال : فكلمني منهم رجلان أو ثلاثة ، قال : قلت : ماذا نقمتم عليه ؟ قالوا : ثلاثا ، فقلت : ما هي ؟ قالو : حكم الرجال في أمر الله وقال الله: **(إن الحكم إلا لله)** [٥]، قال : قلت هذه واحدة ، وماذا أيضاً ؟ قالوا : فإنه قاتل ولم يسب ولم يغنم ، فلئن كانوا مؤمنين ما حل قتالهم ، ولئن كانوا كافرين لقد حلّ قتالهم وسبيهم، قال : قلت :

---

(١) جمع ثفنه - بكسر الفاء - : ما مسّ الأرض من الإبل إذا بركت كالركبتين، ويحصل فيه غلظ من أثر البروك .

(٢) أي مغسولة ، وثوبٌ رحضٌ : غُسل حتى خلق . انظر : لسان العرب ١٥٣/٧.

(٣) الأعراف : ٣٢.

(٤) الزخرف : ٥٨

(٥) يوسف : ٤٠

وماذا أيضاً ؟ قالوا : ومحا نفسه من أمير المؤمنين . فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين ، قال : قلت أرأيتكم إن أتيتكم من كتاب الله وسنة رسوله ما ينقض قولكم هذا أترجعون ؟ قالوا : وما لنا لا نرجع، قال: قلت : أما حكم الرجال في أمر الله، فإن الله قال في كتابه: (**يا أيها الذين أمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم**)[١] ، وقال في المرأة وزوجها: (**وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها**)[٢] ، فصيّر الله ذلك إلى حكم الرجال ، فنشدتكم الله ، أتعلمون حكم الرجال في دماء المسلمين واصلاح ذات بينهم أفضل أو في حكم أرنب ثمنه ربع درهم وفي بضع امرأة ؟ قالوا : بلى هذا أفضل ، قال : أخرجت من هذه؟ قالوا : نعم ، قال : فأمّا قولكم : قاتل فلم يسب و لم يغنم، أفتسبون أمكم عائشة ، فإن قلتم : نسبيها فنستحل منها ما نستحل من غيرها فقد كفرتم، وإن قلتم : ليست بأمنا فقد كفرتم[٣] ، فأنتم ترددون بين ضلالتين ، أخرجت من هذه ؟ قالوا : بلى . قال وأما قولكم : محا نفسه من إمرة المؤمنين ، فأنا آتيكم بمن ترضون ، إن نبي الله يوم الحديبية حين صالح أبا سفيان وسهيل بن عمرو، قال رسول الله - ﷺ -: « أكتب يا علي هذا ما صالح عليه محمد رسول الله»،فقال أبو سفيان

(١) المائدة : ٩٥

(٢) النساء : ٣٥.

(٣) لأنه تكذيب لقول الله تعالى : (**النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتم**).

وسهيل بن عمرو : ما نعلم أنك رسول الله ، ولو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك ، قال رسول الله - ﷺ - : « اللهم تعلم أني رسولك ، امح يا علي واكتب هذا ما اصطلح عليه محمد بن عبد الله وأبو سفيان وسهيل بن عمرو»، قال : فرجع منهم ألفان وبقي بقيتهم فخرجوا فقتلوا أجمعين »[1].

المثال الثاني : من هذا العصر .

إن أحد « التكفيريين » - ممن يكفرون بالجملة - ذهب إلى صاحب له في الفكر ، فقال له : إنّي وجدت آية في كتاب الله تكفّرني وتكفّرك، فردّ عليه صاحبه وقال : ما هي هذه الاية ؟ فقال : إنّ الله - عز وجل - يقول : **(إنما النسيء زيادة في الكفر يُضل به الذين كفروا ....)**[2] الاية ، وأنا أنسى وأنت تنسى فكلانا كافر !

وهذا مثال واحدٌ من أمثله كثيرة لفهم هؤلاء الغلاة ومستواهم العلمي، وأقوالهم التي خالفوا فيها الأولين والاخرين .

- وعلاج مثل هذا الأمر ، يكون بتربية طلبة العلم على احترام العلماء والأئمة، وربطهم بأهل العلم الثقات ، ممن يتصفون بالعلم والتقوى والفهم السديد، واتباع منهج أهل السنة والجماعة في الاستنباط . لأنّ من سمات هؤلاء الغلاة الطعن في العلماء والاستخفاف بهم وتسفيه آرائهم وعدم

---

(١) رواه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم وفضله » - وهذا لفظه - ورواه أيضا الطبراني بنحوه وأحمد ببعضه . وقال الهيثمي : رجالهما رجال الصحيح .

(٢) التوبة : ٣٧.

احترامهم الاحترام اللائق . ولابدّ من تفهيمهم أنّ الناس في العلم مراتب، فهناك المجتهد ، والمجتهدون هم الأقل في كل العصور ، وهناك المقلِّد(١)، والمقلدون هم السواد الأعظم في كل عصر ومصر.

وهناك المتّبع (٢)، ومرتبة الاتباع مرتبة وسطى بين الاجتهاد والتقليد

---

(١) التقليد : هو قبول قول الغير دون معرفة دليله ، فالمقلد واجبه سؤال أهل العلم والعمل بما يفتونه به . وذلك لعجزه عن الاستنباط والنظر في الأدلة ، قال تعالى « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ».

(٢) ينكر بعض الناس مرتبة الاتباع ويقسم الناس قسمين : مجتهد ومقلّد وهذا فيه مكابرة للواقع ، فهل يريد هؤلاء أن نجعل المشايخ والعلماء و«الدكاترة » في طبقة واحدة مع الجزارين والبقّالين والحدّادين .

قال ابن عبد البر (وقال أبو عبد الله بن خويز منداد البصري المالكي : التقليد معناه في الشرع الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه ، وذلك ممنوع منه في الشريعة، والاتباع ما ثبت عليه حجة ، قال في موضع آخر في كتابه : كل من اتبعت قوله من غير أن يجب عليك قوله لدليل يوجب ذلك ، فأنت مقلّدة ، والتقليد في دين الله غير صحيح . وكل من أوجب عليك الدليل اتباع قوله ، فأنت متبعه ، والاتباع في الدين مسوغ، والتقليد ممنوع)أهـ[جامع بيان العلم وفضله : ٢/١١٧] .

وقد اتفق العلماء على أنّ التقليد ليس بعلم ، وأنّ المقلّد لا يسمّى عالماً .

قال ابن عبد البر : (وهذا كله لغير العامة ، فإن العامة لابد لها من تقليد علمائها عند النازلة تنزل بها ....) ٢/١١٤.

وقال أيضا : (ولم تختلف العلماء أنّ العامة عليها تقليد علمائها ، وأنهم المرادون بقول الله ـ عز وجل ـ (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) ٢/١١٥.

راجع : جامع بيان العلم وفضله ـ لابن عبد البر .

وإعلام الموقعين ـ لابن القيم .

و« الرد على من أخلد إلى الأرض » للسيوطي .

وتتمثل فيمن له حظٌّ من العلم والفهم والحفظ ، ولكنه لم يبلغ رتبة الاجتهاد ، والمتبع ينظر في أدلّة أهل العلم ويأخذ بالرأي الذي يراه أرجح دليلا.

وهناك كتب نافعة فيها آداب العلم والمتعلم وأدب التلقي والتدرج في مراتب العلم ، ومن أنفع ما أُلِّف في هذا الباب ، كتاب « جامع بيان العلم وفضله» للإمام العلامة الفقية المحدث المجتهد إمام أهل المغرب أبي عمر يوسف بن عبد البَرّ ـ رحمه الله تعالى رحمة واسعة ـ ، فمثل هذه الكتب النافعة ينبغي دراستها وتدريسها في أوساط الشباب، ليعرف كل واحد قدر نفسه ، وحقيقة أمره .

٢ـ منع حرّية التدين :

منع حرّية التدين ووضع العراقيل أمام التمسك بشعائر الدين ، من الأسباب الرئيسة في انتشار الغلو والتطرف ، لأنّ الناس فيهم تديّن بالفطرة، حتى الفاسق منهم لا يرضى المساس بحرمة الدين .

إن هذا المنع يتخذ طرقًا ووسائل مختلفة ؛ فاستعمال وسائل الإرهاب المختلفة والضغوط النفسية على الشباب المسلم ، من أكبر أسباب انتشار الغلو ، إنّ الغلو يعشش وينمو في مثل هذه الأجواء «المكهربة» ، ومن تتبع نشأة بعض الفرق المغالية في هذا العصر علم صدق ما أقول[١] .

---

(١) وخير مثال على ذلك جماعة « التكفير والهجرة » ، فإن هذه الجماعة نشأت في السجون، حيث مارس الطغاة في حقّهم صنوفا من العذاب يعجز القلم واللسان عن وصفها ، وأنا أدعو كُلَّ منصفٍ وحُرٍّ في تفكيره أن يقرأ تاريخ تلك الحقبة، ويقرأ ما كتبه بعض من ذاق ذلك العذاب الوحشي غيرالإنساني ، ليعرف أنّ بعض الأنظمة صنعت الإرهاب و « التطرف » بيدها ، بل هي والله أولى أن توصف بالتطرف والإرهاب .

لقد أصبح التديّن والتمسك بسنة المصطفى - صلوات الله وسلامه عليه - شبهة في بعض البلاد ، يُعتقل بعضُ الناس بسببه ، ويهانون ويعذبون من أجله ، وتفعل بهم الأفاعيل لا لشيء إلا لأنهم متمسكون بالدين ومظهرون لشعائره . فلو أنهم تركوا الناس يتمسكون بالدين ويمارسون شعائره كما يريدون ، ثم إذا أخطأ بعضهم ووقع في الغلو، نُبّه ونوقش ونُصح ، فإن أصرّ أُدّب بما يردعه وأمثاله شرعا ، أمّا أن يُؤخذ البريء بالمذنب ، أن يُسجن ألف بسبب عشرة ، أن يُحارب المتدينّون كلهم بسبب أخطاء بعض من انتسب إليهم ، فهذا والله هو الظلم بعينه الذي لا تقرّه شريعة السماء ، بل والله ولا شرائع الأرض ، ولا يقبله عقل بشري سليم ، إلا إذا أصبح التدين جريمة يعاقب عليها الإنسان.

أقول : عندما يرى الشابُّ المسلم أنّه يضطهد ويهان ويضغط عليه من كل جانب بسبب لحيته أو ثوبه ، وتلقى الفتاة المسلمة مثل ذلك بسبب حجابها ونقابها ، ثم نرى أنّ العراة والخمارين والفاسدين ، لا يقال لهم شيء ولا ينالهم سوء ، كيف لا نريد بعد ذلك أن يحدث ردّ فعل «وتطرف» على حدّ تعبيرهم .

فإذا كانت الجهات المسؤولة في بعض الدول حريصة بصدق على منع « التطرف الدينى» فعليها أن تغيّر أسلوب الإرهاب والتطرف والكبت والظلم والتضييق على الدعاة إلى الله، وعليها أن تطلق العنان لأهل العلم لنشر العلم الصحيح والوعي بين طلبة العلم والدعاة إلى الله ،

وأمّا بغير ذلك فتكون كمن يزيد النار اشتعالا وهو يريد إطفاءها. والله المستعان .

ومن أسباب الغلو ظهور المنكرات والمجاهرة بها والإعلان عنها والاستخفاف بحرمات الله ، لأنّ في ذلك تجريحاً لمشاعر المسلمين ونوعاً من التحدي لهم وإعلاناً للحرب على شريعة الله ، لأن الشريعة تحارب ظهور المنكرات ، وهذه مسألة دقيقة يجب أن ينتبه لها أهل الشأن في بلاد المسلمين .

٣- اتباع الهوى :

من أخطر الأمور في الدين ، اتباع الهوى ، وتطبيق الدين على الطريقة التي توافق مزاج الإنسان وهواه .. وعلاج هذا المرض الخطير وهذا الداء العضال هو الاتباع الصادق ، والاستسلام والخضوع لحكم الله ورسوله - ﷺ - قال تعالى: (**فإنْ لم يستجيبوا لكَ فاعلمْ أنَّماَ يتبعونَ أهواءَهُمْ ، ومن أضلُّ ممّن اتبعّ هواهُ بغيرِ هدىً من اللهِ ، إنَّ اللهَ لا يهدِي القومَ الظالمِينَ**) (١).

ولذلك كان السلف الصالح يسمون أهل البدع والفرق الضالة بأهل الأهواء ، وبعض الناس يظن - خطأ - أن اتباع الهوى يعنى التساهل والترخص والتسيّب فقط ، وهذا خطأ ، لأن تحريم الحلال مثل تحليل الحرام إن لم يكن أشدّ.

انظروا إلى سيرة الخوارج فإنهم كانوا من أكثر الناس تشدّدا وتمسكا

---

(١) القصص : ٥٠ .

بظواهر النصوص ومع ذلك كانوا على رأس أهل الأهواء . فبعض الناس يوافق هواه التشدد والمبالغة والتنطع ، وبعضهم يوافق هواه ومزاجه الترخّص والتساهل ، والصواب هو اتباع الحق بتجرد ، والاستسلام والخضوع للنصوص الشرعية وإن خالفت أهواءنا ، قال تعالى : (**إنَمَا كانَ قولَ المؤْمِنِينَ إذا دُعُوا إلى اللهِ ورسُولِه ليَحكُمَ بينهُمْ أنْ يَقُولُوا سمعِنَا وأطَعْنَا وأولئِكَ هُمُ المفلِحون**)[١] .

وقال تعالى: (**فلا وَرَبِّك لا يُؤمنونَ حتَّى يحكّموُكَ فيما شَجَرَ بينَهُمْ ثمْ لا يَجِدُوا فى أنفُسِهِم حرجًا ممّا قضَيتَ ويُسلّموُا تسليمًا**)[٢] .

يقول شيخ الإسلام في ردّه على فرقة من هذه الفرق : (إنّ مثل هؤلاء اعتقدوا رأيا ثم حملوا ألفاظ القرآن عليه ، وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، ولا من أئمة المسلمين ، لا في رأيهم ولا في تفسيرهم)[٣] أهـ كلامه .

فأهل البدع يقدّمون أهواءهم على الكتاب والسنة ، ويضعون النتائج قبل المقدّمات ، ثمّ يلوون أعناق النصوص لتوافق ما هم عليه من انحرافات وضلالات. نسأل الله العافية والسلامة.

---

(١) النور : ٥١ .

(٢) النساء : ٦٥.

(٣) مقدمة في أصول التفسير - لابن تيمية . ت : د . عدنان زرزور – ص ٨٥ ، ٨٦.

بعض مظاهر الغلو في العصر الحديث :

فيما مضى ذكرنا أسباب الغلو وتلمسنا من خلالها سبل العلاج ، وفي هذا الفصل سأذكر بعض مظاهر الغلوّ في هذا العصر ، لأن دراسة الانحراف والفرق المنحرفة قديمًا وحديثًا مهم جدًا ، وذلك لأنّ الجهل بالانحراف يكون سببا للوقوع فيه أحيانًا ، يقول الصحابي الجليل حذيفة ابن اليمان – رضي الله عنه - : « كان الناس يسألون رسول الله - ﷺ - عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني » .(١) وكما قال الشاعر:

عرفت الشرّ لا للشـ ـــرّ لكن لتوقيه
فمن لا يعرف الشرّ من الناسِ يقعْ فيه

وقد قال الله تعالى - وقوله فوق كل قول - : (**وكذلك نفصّلُ الآياتِ ولتستبِينَ سبيلُ المجرمِينَ**) (٢) والتاريخ - كما يقولون - يعيد نفسه ، فهؤلاء الخوارج قال عنهم النبي - ﷺ - « لا يزالون يخرجون ، حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجّال ، فإذا لقيتموهم هم شرُّ الخلق والخليقة»(٣) .

إذا اتضح هذا الأمر وبانت أهميته ، فلنتطرق إلى ذكر بعض مظاهر الغلو ، فقد ظهرت في هذا العصر فرق وجماعات هي أشبه بفرق الضلال والأهواء في القديم ، تتبنى آراء عجيبة وغريبة، وتتسمّى بأسماء

---

(١) متفق عليه . (٢) الأنعام : ٥٥.

(٣) رواه النسائي.

مختلفة ، فهناك جماعة « التكفير والهجرة » . وهم يسمون أنفسهم (جماعة المسلمين) ، وقد أطلقت عليهم وسائل الإعلام اسم « التكفير والهجرة » وهو وصف صحيح لهم .

وهناك (الناجون من النار) ، وهناك فرقة (التوقّف والتبيّن) وهناك جماعات طيبة كثيرة ومعتدلة ، ولكن قد دخل إلى بعض أفرادها شيء من الغلو والتنطع .

فمن مظاهر الغلو في هذا العصر :

١- تكفير المجتمع على العموم ، حتى وصل الأمر ببعضهم أنهم كفّروا من لا يوافقهم على آرائهم .

٢- وهناك من يتوقف في الناس فلا يحكم عليهم بشيء حتى يتحقق من صحة عقيدتهم ، وهم أهل (التوقف والتبيّن).

٣- وهناك من يحرّم الصلاة في مساجد المسلمين ، وبعضهم يقول : لا نصلي إلا وراء من نعرف عقيدته .

٤- الدعوة إلى العنف والخروج على المسلمين بالسلاح ، وقتل الأبرياء وإثارة الفتن والقلاقل وعدم مراعاة حرمة دماء المسلمين.

وأريد أن أعلنها صريحة .. بأن أهل السنة والجماعة المتبعين لمنهج السلف والمتمسكين بأصولهم .. براء من كل هذه الدعوات .. فهم ليسوا مع تكفير الناس وتضليلهم .. ولا مع أهل «التوقّف والتَبَيّن» بل يقولون : من ظهر لنا إسلامه حكمنا عليه بالإسلام وعاملناه معاملة المسلمين ، ووكلنا باطنه إلي الله ..

وهم ليسوا مع من يثير الفتن والقلاقل ويشهر السلاح في وجه المسلمين بدعوى الجهاد ... يقولون هذا ، لا إرضاء لطائفة أو فئة ، ولا تزلفا لطبقة معيّنة ... بل هذا ما يدينون الله به ، ويعتقدونه حقّاً وصواباً .

أمثلة على الغلو من واقع جماعة « التكفير والهجرة »:

- ذكر الأستاذ سالم البهنساوي في كتابه «الحكمُ وقضيةُ تكفير المسلم» هذا المثال فقال : (قيام بعض هؤلاء بتزويج والدته أو أخته المتزوجه دون أن يطلقوا ، مثل الحالة المشهورة في قرية دفنو مركز إطسا بالفيوّم حيث قام سعيد محمد عبد الرحمن عبد الجواد سعيد بإقناع والدته بنت الشيخ أحمد محمد عيد بأنّ زوجها كافر، وبالتالي أخذها معه إلى مصر ، وعقد قرانها على أخ له في الفكر دون أن يطلقها) [١].

الأمة يجب أن تبقى أمّية :

ومن آرائهم حرمة الدراسة في المدارس والجامعات والمعاهد ، قالوا: لأن الله وصف هذه الأمّة بالأمّية فقال : (**هو َالذيَّ بعَثَ فِي الأميِّيَن رسولاً منهمْ يتلُوْ علَيهِمْ آياتِه ويزَكيّهِمْ ويُعلّمُهُم الكتابَ والحكمةَ وإنْ كانُوا منْ قبلُ لفي ضَلالٍ مُبينٍ ، وآخَرِينَ منهمْ لمَّا يلحقوا بهم ، وهو العزيز الحكيم**) [٢].

قالوا : إنّ صفة الأمّية ليست قاصرة على عصر البعثة النبوية بل ممتدة إلى يومنا هذا ، فنحن المشار إلينا في قوله تعالى: (**وآخرين منهم لما يلحقوا بهم**) . وهذا كلامٌ يُغني ذكره عن التعليق عليه.

---

(١) ص : ١٤١ .

(٢) الجمعة : ١ .

- « وشهد شاهد من أهلها »

كتب عبد الرحمن أبو الخير كتاباً سمّاه « ذكرياتي مع جماعة المسلمين » (التكفير والهجرة) .

وصاحب هذا الكتاب عاش مع هذه الجماعة ، وعرفها من الداخل ، وهو في كتابه هذا يثني عليهم ويمدح شكرى أحمد مصطفى قائد الجماعة وكان ممّن بايع شكري مصطفى ، إلاّ أنّه يذكر بأنه اختلف مع الجماعة في بعض الأمور ، منها :

١- سحب الكفر على عصور التاريخ الإسلامي منذ القرن الرابع للهجرة.

٢- كون جماعتنا هي الجماعة الوحيدة المسلمة في العالم .

من أقوال شكري مصطفى في محكمة أمن الدولة :

١- كل المجتمعات القائمة مجتمعات جاهلة وكافرة قطعاً .

٢- إننا نرفض ما يأخذون (أي أهل السنة) من أقوال الأئمة والإجماع.

٣- إن الالتزام بجماعة المسلمين (أي جماعة شكري) ركن أساسي كي يكون المسلمُ مسلماً .

---

(١) « ذكرياتي مع .... » ص ٣٤ ، ٣٥ .

- رأيهم في التقليد :

لقد صرح شكري مصطفى بأنّ التقليد كفرٌ ولا يجوز ، واعتبره أوّل كفر وقع في الأمة ، واعتبر التقليد أصلِ الشرك . وهذا التقليد المكفّر عندهم، يشمل أيضا التقليد في الفروع !

ومن صور التقليد (المكفّر) عندهم :

١ - رأي الفقيه .

٢- رأي الصحابي.

٣- عمل أهل المدينة .

٤- رأي الجمهور.

٥- الإجماع .

وجاء في بعض رسائلهم (من اعتقد أنّ كلام الله ورسوله يحتاج إلى شرح فقد كفر ، لأنه اعتقد بأنّ كلام البشر أبين وأفصح من كلام الله) .

- طعنهم في العلماء :

إنّ هؤلاء عندهم جرأة عجيبة على الطعن في العلماء والانتقاص منهم بل تكلم بعضهم في بعض الصحابة ، ولا عجب في ذلك فالطعن في سلف الأمة سمة بارزة لأهل الأهواء - أعاذنا الله منها - ، ومن تتبع كتابات هؤلاء وجد كثيرا من الأمثلة على ذلك ....

فقد قالوا عن الإمام النووي - رحمه الله - : (ولكنّ النووي ونظائره يقدّمون العام على الخاص والمطلق على المقيّد ، وكل شيء على كل

شيء . نصرا لمذاهبم الباطلة ، واتباعا لسلفهم من اليهود والنصارى الذين قالوا « لن تمسنا النارُ إلا أياماً معدودة ») [١] .

من مظاهر الغلو .. التشدّد في الفرعيات ..

وهذا يقع فيه كثيرٌ من الدعاة والعلماء .. وهو التزامهم التشدّد في كُلِّ الأمور ، وكأنّ الأحكام الشرعية عند هؤلاء أصبحت حكمين ؛ الحرام والواجب ، مع أنّ الأحكام الشرعية تنقسم إلى خمسة أقسام معروفة ، والشريعة الغرّاء مبنيه على التيسير والتخفيف ورفع الحرج ، قال تعالى: (**يريدُ اللهُ بكُمُ اليُسرَ ولا يريدُ بِكُمُ العُسْرَ**) [٢]، وقال تعالى: (**يريدُ اللّهُ أن يُخففَ عنكُمْ وخُلِقَ الأنسانُ ضعيفًا**) [٣]، وقال سبحانه: (**ومَا جعلَ عليكُمْ في الدينِ منْ حرَجٍ**) [٤].

ويا ليت هؤلاء أعذروا من خالفهم في هذه المسائل الفرعية ، وأحسنوا الظنّ بهم ووسعوا صدورهم لقبول الاختلاف في الرأي والإجتهاد ، ليتهم سلكوا هذا المسلك ، لهان الخطب حينئذ ، ولكن الواحد منهم يرى ما

(١) ولمعرفة أفكار هذه الجماعة أنصح بقراءة الكتب التاليه :

١ـ الحكم وقضية تكفير المسلم ـ لسالم البهنساوي .

٢ـ الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو ـ لمحمد سرور زين العابدين .

٣ـ ذكرياتي مع جماعة المسلمين ـ لعبد الرحمن أبو الخير .

٤ـ التكفير والهجرة وجها لوجه ـ لرجب مدكور.

(٢) البقرة : ١٨٥ .

(٣) النساء : ٢٨ .

(٤) الحج : ٧٨.

يتبناه هو من أمور اجتهادية بمنزلة وحي السماء، وكل مخالف لها هالك أو ضال أو زائغ أو مبتدع أو متبع لهواه .... الخ ، وهذا غلوّ وشطط في الفكر .

إنّ الظنّ بأنه يمكن القضاء على الخلاف في الفروع، ويمكن جمع الأمة كلّها على رأي فقهي واحد في كل المسائل ضرب من السخف والخيال ولا يقوله إلا جاهل ، بل هذا الظنّ في حدّ ذاته بابٌ من أبواب الضلال ، ذلكم لأنّ الصحابة ـ وهم خير القرون ـ قد اختلفوا في الفروع ولم يتفقوا على رأي واحد في كل مسألة .. فهل يمكن أن نكون أحسن منهم؟

وهنا لابدّ من توضيح وبيان :

الخلاف أنواع منه ما هو مذموم ومرفوض .. كالخلاف في العقائد والأصول .

وأما الخلاف في الفروع فمنه المذموم ومنه ما ليس كذلك ، فالخلاف المذموم في الفروع ما يكون بسبب التعصب أو اتباع الهوى، وكذلك الذي يحدث الفرقة و التباغض والتحزب ، كل هذا مذموم ومخالف لسبيل المؤمنين . وأمّا الاختلاف الذي يكون بسبب الفهم والاجتهاد ، كما هو الحاصل في كثير من مسائل الفروع فليس بمذموم، ولا ينبغي أن يفترق المسلمون بسببه ، وهنا يصدق قول القائل : (نتعاون فيما اتفقنا عليه ، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه) ، فتبقى الأخوة والمودة والرحمة بين المؤمنن .

قال العلاّمة ابن القيم - رحمه الله تعالى - (وقوع الاختلاف بين الناس أمرٌ ضروري لابد منه ، لتفاوت إراداتهم وأفهامهم وقوى إدراكهم ، ولكنّ المذموم بَغْيُ بعضهم على بعض وعدوانُه ، وإلا فإذا كان الاختلاف على وجه لا يؤدّي إلى التباين والتحزب ، وكل من المختلفين قصده طاعة الله ورسوله ، لم يضرّ ذلك الاختلاف ، فإنّه أمرٌ لابُدَّ منه في النشأة الإنسانية) (١).

ولما لم يفهم البعض هذا الأمر ،صار يتهم من خالفه باتّباع الهوى والابتداع وغير ذلك ، لأن الواحد منهم إذا تبنّى رأيا واقتنع بأدلته ، ظنّ أنّ كُلّ من خالف ذلك الرأي مخالفٌ للحقّ الذي يجب اتباعه ، مخالفٌ للكتاب والسنّة .

ولم يعلم هؤلاء أنّ كثيرا من مسائل الفروع الخلافية - إن لم نقل أكثرها - مبناها على الظنّ الراجح ، أي أنّها ترجّحت عند القائل بها بغلبة الظنّ ، لا على جهة القطع واليقين ، ولذلك كانوا يقولون : (رأينا صواب يحتمل الخطأ ، ورأي غيرنا خطأ يحتمل الصواب) .

ولم يعلم هؤلاء أيضا أن أصول كثير من مسائل الخلاف ترجع إلى عهد الصحابة و التابعين ، وعنهم قد تلقّى الأئمة والعلماء تلك المسائل الخلافية.

ومثل هذه الأمور لا تخفى على العلماء ، ولكنّها قد تخفى على بعض المبتدئين أو أنصاف المتعلمين أو من تلقّى العلم على غير أصوله

---

(١) « الصواعق المنزلة » ١/٣٢١ .

ومن غير أهله ، ولأمثال هؤلاء أقول : اقرؤوا في فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، لتعرفوا كيف يكون موقف العالم من هذه المسائل .

أعود فأقول : إن الاختلاف الذي يكون بسبب الفهم والاستنباط أو بسبب الاختلاف في ثبوت النص أو عدمه ، أو في دلالته عند ثبوته [1]، لا ينبغي أن يحدث فُرْقةً وتحزّبا ، بل يجب أن تتسع له الصدور ، وأن نحسن الظن بالمخالف فيه ، وأن لا نتهم النوايا والمقاصد ، لأن هذا الخلاف لا مفرّ منه ، ولا يمكن القضاء عليه . فلم يكن أحدٌ من الأئمة والعلماء يتعمد مخالفة حديث رسول الله - ﷺ - ، ومن ظنّ ذلك بأحد من الأئمة ، فقد أخطأ خطأً شنيعًا ، وظنّ بسلف الأمة مالا يليق بهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (ومن ظن بأبي حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين أنهم يتعمدون مخالفة الحديث الصحيح لقياس أو غيره فقد أخطأ عليهم ، وتكلم إما بظنّ وإما بهوى ، فهذا أبو حنيفة يعمل بحديث التوضأ بالنبيذ في السفر مخالفة للقياس ، وبحديث القهقهة في الصلاة مع مخالفته للقياس ، لاعتقاده صحتهما ، وإن كان أئمة الحديث لم يصححوهما. وقد بينا هذا في رسالة « رفع الملام عن الأئمة الأعلام » وبيّنا أنّ أحدا من أئمة الإسلام لا يخالف حديثا صحيحا بغير عذر ، بل لهم نحو من عشرين عذراً.

---

(١) راجع تفصيل ذلك في كتاب « رفع الملام عن الأئمة الأعلام » لابن تيمية وكتاب «الانصاف في بيان أسباب الاختلاف » لوليّ الله الدهلوي.

مثل أن يكو ن أحدهم لـم يبلغه الحديث ، أو بلغه من وجـه لم يثق بـه ، أو لم يعـتقد دلالتـه على الحـكم ، أو اعتقـد أنّ ذلك الدليـل قد عارضه مـا هو أقوى مـنه كـالنـاسخ ، أو مـا يدل علـى النـاسخ ، وأمـثال ذلـك. والأعذار يكـون العالـم في بعـضها مـصيباً فيـكون له أجـران ، ويكون فـي بعضـها مخطئًا بعد اجتهاده ، فيثاب على اجتهاده ، وخطؤه مغفور له ....) [١].

ولكنّ الـمتأخرّ إذا تبيـن له ضعف قول إمامـه في مسألة ، لا ينـبغي أن يتعـصّب لقول إمامـه في تلك الـمسأله ، بـل عليه أن يـعمل بالـراجح وإن خالف قول إمامه .

فهذا أبو يوسف القاضي - رحمه الله - قد خالف أستاذه الإمام أبا حنيفة - رحمـه اللـه - في ثـلث المـذهب وقـيل أكـثر من ذلـك ، وفعـل غيـره من تلامـذة الأئمة مـثل ذلك والأمـثلة علـى ذلك كـثيرة ، لأنـهم كانـوا جميـعا طلاّب حق ودليل .

(١) « مجموع الفتاوى » ٢٠/٣٠٤ـ٣٠٥ .

الفصل الثالث

ابن تيمية والفرق

ابن تيمية والفرق

لعلي لا أكون مبالغا إذا قلت بأنه لا يوجد في علماء المسلمين قديما وحديثا مثل شيخ الإسلام في كثرة ردوده على الفرق المنحرفة عن منهج الكتاب والسنة وطريق سلف الأمّة، مهما كان حجم هذا الانحراف فإنه ـ رحمه الله تعالى ـ تتبع هذه الفرق وردّ عليهاوفنَّدَ أقوالها بالحجج الدامغه والأدلة الناصعة ، فردّ على الفلاسفة ، وردّ على الرافضة والباطنية ، وردّ على غلاة الصوفية ، وردّ على المتكلمين الذين خالفوا منهج السلف في العقائد فأوّلوا أو حرّفوا أو عطّلوا ، وردوده هذه لو جمعت لكانت في مجلدات كثيرة ، فكتابه « درء تعارض العقل والنقل» الذي ردّ فيه على الفلاسفة والمتكلمين يقع في أحد عشر مجلدا ، و«منهاج السنة » الذي ردّ فيه على ابن المطهّر الحلي الرافضي يقع في تسعة مجلدات في طبعته الأخيرة ، إلى غير ذلك من الردود المعروفة .

ومع أنّ شيخ الإسلام كان شديدا في الحقّ لا تأخذه في الله لومة لائم، ولا يداهن في الحقّ الذي يعتقده ويراه ، إلا أنّه مع ذلك كان منصفا ومتّقياً لله مع خصومه في ردوده عليهم ، يعاملهم بالحق والعدل

والانصاف ، ولا يتجاوز الحدود الشرعية ، وهذا الجانب قد يخفى على كثير من محبيٍّ شيخ الإسلام فضلا عن مبغضيه الذين يتهمونه بأنه يكفّر أكثر علماء الأمّة ويسبّهم.

فلذلك أحببت أنْ أنقل مقتطفات من كلام شيخ الإسلام من كتبه وفتاويه لأبيّن حقيقة موقف هذا الإمام الجليل من أهل البدع والأهواء ، ومع أنّ الكلام قد يكون طويلا وفيه شيء من التكرار إلا أنّ في ثناياه فوائدَ جمةً وعلوماً غزيرةً لا يستغني عنها العالم فضلا عن طالب العلم ، وإنّما أوردت موقف شيخ الإسلام من « الفرق » ليكون ذلك رادعًا لكثير ممن يستعجل في التكفير والتضليل والتفسيق والتبديع ، لأنه إذا كان هذا هو موقف شيخ الإسلام من أهل البدع الكبرى والفرق الضالة ، فما بالكم بمن هم دونهم بمراتب.

وقد يتعجّب البعض عند قراءته لكلام شيخ الإسلام ورأيه في تكفير الفرق ، ذلك لأنّه قد شاع في أوساط كثير من الدعاة وطلبة العلم أن الخطأ في العقيدة يخرج صاحبه من الملّة مطلقا وأنّ بدع العقائد تؤدي إلى الكفر الأكبر على الإطلاق ، ومنشأ هذا الخطأ هو سوء فهمهم لحديث النبي - ﷺ - في افتراق الأمة ، وقوله فيه (كلها في النار إلا واحدة) ، لقد فهم أولئك بأن قوله : (في النار) يعني الخلود فيها ، ومعنى ذلك أنها كافرة وخارجة عن الملّة ، وهذا خطأ في الفهم سببه القصور في النظر والتسرع في الحكم وعدم الرجوع إلى أهل العلم في فهم مثل هذه الأحاديث .

إنّ هذا الحديث مثل قول النبي - ﷺ - : « كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار » [١] ، ومثل قوله عليه السلام :« ما أسفل الكعبين من الإزار ففي النار » [٢]. ومثل قوله - ﷺ - عندما سئل عن المرأة التي تقوم الليل وتصوم النهار ولكنها تؤذي جيرانها بلسانها - قال : « هي في النار » [٣].

فهل يفهم هؤلاء بأنّ كل من ابتدع بدعة فهو مخلد في نار جهنّم ؟ وأنّ كل من جرّ ثوبه أسفل الكعبين كافر مرتدّ ؟ وأنّ المرأة التي آذت جيرانها خالدة مخلدة في نار جهنّم ؟

إنّ كثيرا من هؤلاء لا يفرّق بين الجاهل والمتأوّل وبين الجاحد في مسألة التكفير ، لا يفرق بين الكافر المعاند الذي عرف الحقّ وجحده وبين من ارتكب الكفر متأولاً أو جاهلاً وهو مع ذلك يريد الحقّ ويهرب من الكفر والضلال ، فلابد إذاً من التفريق بين الكفر والكافر والشرك والمشرك ، فليس كل من قال أو ارتكب كفرا يسمّى كافرًا ، لأنّ تكفير المعيّن له شروط وموانع ، فإذا وجدت الشروط وانتفت الموانع جاز التكفير والا فلا ، وحقيقة الكفر المخرج من الملّة هو «الجحد بعد المعرفة» .

وتكفير المسلم أمر عظيم لا ينبغي أن يقدم عليه ذو دين ، والسلامة لا يعدلها شيء .

---

(١) رواه أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجة ، وزيادة (كل ضلالة في النار) تفرّد بها النسائي وسندها صحيح . انظر : صحيح الجامع الصغير (١٣٥٣) للألباني .

(٢) رواه البخاري وغيره.

(٣) رواه أحمد وغيره .

ولعلامة اليمن محمد بن على الشوكاني - رحمه الله - كلام نفيس في هذا الباب ، حيث قال : (اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام ، ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الاخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار ، فإنّه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية من طريق جماعة من الصحابة أنّ من قال لأخيه : يا كافر فقد باء بها أحدهما [(١)] ، هكذا في الصحيح ، وفي لفظ آخر في الصحيحين ، وغيرهما : « من دعا رجلا بالكفر أو قال : عدوّ الله وليس كذلك إلا حار عليه » أي رجع ، وفي لفظ في الصحيح « فقد كفر أحدهما » ، ففي هذه الأحاديث وما ورد موردها أعظم زاجر ، وأكبر واعظ عن التسرع في التكفير ، وقد قال الله - عز وجلّ - : (**ولكِن من شرَحَ بالكفرِ صدرا**)[(٢)] ، فلا بُدّ من شرح الصدر بالكفر ، وطمأنينة القلب به ، وسكون النفس إليه ، فلا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشر، لا سيما مع الجهل بمخالفتها لطريقة الإسلام ، ولا اعتبار بصدور فعل كفري لم يرد به فاعلُه الخروجَ عن الإسلام إلى ملّة الكفر، ولا اعتبار بلفظ تلفّظ به المسلم يدلّ على الكفر وهو لا يعتقد معناه)[(٣)] .

في كتاب « المسائل الماردينية » في مسألة تكفير أهل الأهواء ، قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : (الناس مضطربون في هذه المسألة ، وقد

---

(١) رواه البخاري ومسلم بنحوه .

(٢) النحل : ١٠٦ .

(٣) « السيل الجرّار » ٥٧٨/٤.

حُكي عن مالك فيها روايتان ، وعن الشافعي فيها قولان ، وعن الإمام أحمد أيضا فيها روايتان ، وكذلك أهل الكلام ، فذكروا للأشعري فيها قولين ، وغالب مذاهب الأئمة فيها تفصيل .

وحقيقة الأمر في ذلك : أن القول قد يكون كفرا ، فيطلق القول بتكفير صاحبه فيقال : من قال كذا فهو كافر ، لكنّ الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره ، حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا كما في نصوص الوعيد ، فإن الله سبحانه وتعالى يقول : (**إنَّ الذينَ يأكُلُونَ أموالَ اليتامَى ظلمًا إنما يأكُلُونَ في بطونِهِمْ نارًا**) (١). فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق ، لكن الشخص المعين لا يشهد عليه بالوعيد ، فلا يشهد لمعين من أهل القبلة بالنار ، لجواز أن لا يلحقه الوعيد لفوات شرط ، أو ثبوت مانع ، فقد لا يكون التحريم بلغه ، وقد يتوب من فعل المحرم ، وقد تكون له حسنات عظيمة تمحو عقوبة ذلك المحرّم ، وقد يبتلى بمصائب تكفّر عنه ، وقد يشفع فيه شفيع مطاع .

وهكذا الأقوال التي يكفر قائلها ، قد يكون الرجل لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق . وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده ، أو لم يتمكن من فهمها ، وقد يكون عرضت له شبهات يعذره الله تعالى بها .

فمن كان من المؤمنين مجتهدا فى طلب الحقّ وأخطأ ، فإن الله سبحانه وتعالى يغفر له خطأه كائنا ما كان ، سواء كان في المسائل النظرية أو العملية ، هذا الذي عليه أصحاب النبي - ﷺ - وجماهيرَ أئمة

---

(١) النساء : ١٠ .

الإسلام . فأما التفريق بين نوع وتسميته: مسائل الأصول يكفر بإنكارها ، وبين نوع آخر، وتسميته : مسائل الفروع ، لا يكفر بانكارها ، فهذا الفرق ليس له أصل ، لا عن الصحابة ، ولا عن التابعين لهم بإحسان ، ولا عن أئمة الإسلام . وإنما هو مأخوذ من المعتزلة ، وأمثالهم من أهل البدع ، وعنهم تلقّاه من ذكره من الفقهاء في كتبهم ، وهو تفريق متناقض . فإنه يقال لمن فرّق بين النوعين : ما حدّ مسائل الأصول التي يكفّر المخطىء فيها ، وما الفاصل بينها وبين مسائل الفروع ؟

فإن قال : مسائل الأصول ، هي مسائل الاعتقاد ، ومسائل الفروع هي مسائل العمل . قيل له : تنازع الناس في محمد - ﷺ - هل رأى ربّه أم لا ؟ وفي أنّ عثمان أفضل من عليّ ، أم علي أفضل ؟ وفي كثير من معاني القرآن، وتصحيح بعض الأحاديث ، وهي من المسائل الاعتقادية العلمية ، وما كفر فيها أحد بالاتفاق . ووجوب الصلاة والصيام والزكاة والحج ، وتحريم الفواحش والخمر ، هي مسائل عملية ، والمنكر لها يكفر بالاتفاق .

وإن قال : الأصول هي المسائل القطعية ، قيل له : كثير من مسائل العمل قطعية ، وكثير من مسائل العلم ليست قطعية ، وكون المسألة قطعية أو ظنية هو من الأمور الإضافية ، وقد تكون المسألة عند رجل قطعية ، لظهور الدليل القاطع له ، كمن سمع النص من الرسول - ﷺ - وتيقّن مراده منه ، وعند رجل لا تكون ظنية فضلا عن أن تكون قطعية،

لعدم بلوغ النص إياه ، أو لعدم ثبوته عنده ، أو لعدم تمكنه من العلم بدلالته.

وقد ثبت في « الصحيح » عن النبي - ﷺ - حديث الذي قال لأهله : إذا أنا مت فأحرقوني ، ثم اسحقوني ، ثم ذروني في اليمّ، فوالله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذابًا لم يعذبه أحدا من العالمين ، فأمر الله تعالى البرّ بردّ ما أخذ منه ، والبحر بردّ ما أخذ منه ، وقال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : خشيتك يا ربّ ، فغفر الله تعالى له » .

فهذا ظاهره شكّ في قدرة الله تعالى وفي المعاد ، بل ظنّ أنه لا يعود، وأنّه لا يقدر الله تعالى عليه إذا فعل ذلك ، وغفر الله له .

وهذه المسائل مبسوطة في غير هذا الموضع ، ولكنّ المقصود هنا أن مذاهب الأئمة مبنية على هذا التفصيل ، بين النوع والعين ، ولهذا حكى طائفة عنهم الخلاف في ذلك ، ولم يفهموا غوْرَ قولهم ، فطائفة تحكي عن أحمد في تكفير أهل البدع روايتين مطلقا ، حتى تجعل الخلاف في المرجئة والشيعة المفضّلة لعلي ، وربما رجّحت التكفير والتخليد في النار، وليس هذا مذهب أحمد ولا غيره من أئمة الإسلام ، بل لا يختلف في قوله : إنه لا يكفر المرجئة الذين يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، ولا يكفر من يفضّل عليا على عثمان ، بل نصوصه صريحة بالامتناع من تكفير الخوارج ، والقدرية وغيرهم ، وإنما كان يكفّر الجهمية المنكرين لأسماء الله تعالى وصفاته [١]، لأنّ مناقضة أقوالهم لما جاء به

---

(١) ويعني بهم ابن تيميه « الجهمية المحضة » الذين عطّلوا الأسماء والصفات ، قال شيخ=

الرسول ـ ﷺ ـ ظاهرة بينة ، ولأن حقيقة قولهم تعطيل الخالق ـ وكان قد ابتلى بهم حتى عرف حقيقة أمرهم ـ وأنه يدور على التعطيل ، وتكفير الجهمية مشهور عن السلف والأئمة ، لكن ما كان يكفّر أعيانهم، فإن الذي يدعو إلى القول أعظم من الذي يقوله ، والذي يعاقب مخالفه أعظم من الذي يدعو فقط ، والذي يكفّر مخالفه أعظم من الذي يعاقبه ، ومع هذا فالذين كانوا من ولاة الأمور يقولون بقول الجهمية : إن القرآن مخلوق ، وإنّ الله سبحانه وتعالى لا يُرَى في الاخرة وغير ذلك ، ويدْعون الناس إلى ذلك ، ويمتحنونهم ويعاقبونهم إذا لم يجيبوهم ، ويكفّرون من لم يجبهم ، حتى إنهم كانوا إذا افتكّوا الأسير لا يطلقونه حتى يقرّ بقول الجهمية: إن القرآن مخلوق وغير ذلك .

ومع هذا فالإمام أحمد ـ رضي الله تعالى عنه ـ ترحّم عليهم ، واستغفر لهم ، لعلمه بأنّهم لم يتبيّن لهم أنهم مكذبون للرسول ، ولا جاحدون لما جاء به ، ولكن تأولوا فأخطؤوا وقلدوا من قال ذلك لهم .

وكذلك الشافعي لما قال لحفص الفرد حين قال : القرآن مخلوق :

= الإسلام (والمأثور عن السلف والأئمة إطلاق أقوال بتكفير « الجهمية المحضة » ، الذين ينكرون الصفات ، وحقيقة قولهم أنّ الله لا يتكلم ولا يرى ، ولا يباين الخلق ، ولا له علم ولا قدرة ، ولا سمع ولا بصر ولا حياة ، ....) انظر : مجموع الفتاوى ٣٥٢/٣.

وهؤلاء « الجهمية المحضة » هم الذين قال عنهم الإمام عبد الله بن المبارك بأنهم ليسوا من أمّة محمد ـ ﷺ ـ ، وكان يقول : إنا لنحكي كلام اليهود والنصارى ، ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية .

كفرت بالله العظيم ، بيّن ذلك أنّ هذا القول كفر ، ولم يحكم بردّة حفص بمجرد ذلك ، لأنه لم يتبين له الحجة التي يكفر بها ، ولو اعتقد أنه مرتدّ ، لسعى في قتله ، وقد صرّح في كتبه بقبول شهادة أهل الأهواء والصلاة خلفهم .

وكذلك قال مالك والشافعي وأحمد في القدري : إن جحد علم الله كفر [(١)]، ولفظ بعضهم : ناظروا القدرية بالعلم ، فإن أقروا به خصموا، وإن جحدوه كفروا . وسئل أحمد عن القدري هل يكفر ؟ فقال : إن جحد العلم كفر ، وحينئذ فجاحد العلم هو من جنس الجهمية.

وأمّا قتل الداعية إلى البدع ، فقد يقتل لكفّ ضرره عن الناس ، كما يقتل المحارب ، وإن لم يكن في نفس الأمر كافرا، فليس كل من أمر بقتله يكون قتله لردّته ، وعلى هذا قتل غيلان القدري وغيره ، وقد يكون على هذا الوجه ، وهذه المسائل مبسوطة في غير هذا الموضع. وإنّما نبّهنا عليه تنبيهاً) [(٢)].

- وقال - رحمه الله تعالى - في « منهاج السنّة النبوية » : (وهذا مبني على مسألتين : (احداهما) أن الذنب لا يوجب كفر صاحبه كما تقوله الخوارج ، بل ولا تخليده في النار ومنع الشفاعة فيه ، كما يقوله المعتزلة. (الثاني) أن المتأول الذي قصده متابعة الرسول لا يكفر ولا يفسق إذا اجتهد فأخطأ ، وهذا مشهور عند الناس في المسائل العملية ،

---

(١) أي علم الله بما سيكون .

(٢) « المسائل الماردينية » ص ٦٥ ـ ٧٠ .

وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفر المخطئين فيها، وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، ولا عن أحد من أئمة المسلمين ، وإنما هو في الأصل من أقوال أهل البدع الذين يتبدعون بدعة ويكفرون من خالفهم ، كالخوارج والمعتزلة والجهمية ، ووقع ذلك في كثير من أتباع الأئمة ، كبعض أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم ، وقد يسلكون في التكفير ذلك ، فمنهم من يكفر أهل البدع مطلقا، ثم يجعل كل من خرج عمّا هو عليه من أهل البدع، وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزلة والجهمية ، وهذا القول أيضا يوجد في طائفة من أصحاب الأئمة الأربعة ، وليس هو قول الأئمة الأربعة ولا غيرهم ، وليس فيهم من كفّر كُلَّ مبتدع ، بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك ، ولكن قد ينقل عن أحدهم أنّه كفّر من قال بعض الأقوال ، ويكون مقصوده أن هذا القول كفر ليحذر، ولا يلزم إذا كان القول كفرا أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل ، فإنّ ثبوت الكفر في حقّ الشخص المعين كثبوت الوعيد في الاخرة في حقّه ، وذلك له شروط وموانع كما بسطناه في موضعه ، وإذا لم يكونوا في نفس الأمر كفّارا لم يكونوا منافقين ، فيكونون من المؤمنين، فيستغفر لهم ويترحم عليهم ، وإذا قال المؤمن : (**رَّبنَا اغفرْ لنَا ولاِخوانِنا الذينَ سبقُونَا بالإيمانِ**)[1]، يقصد كل من سبقه من قرون الأمة بالإيمان وإن كان قد أخطأ في تأويل مخالف للسنّة ، أو أذنب ذنبا ، فإنه من إخوانه الذين سبقوه بالإيمان ،

(١) الحشر : ١٠ .

فيدخل في العموم وإن كان من الثنتين والسبعين فرقة ، فإنه ما من فرقة إلا وفيها خلق كثيرٌ ليسوا كفّارا بل مؤمنين فيهم ضلال وذنب يستحقون به الوعيد كما يستحقه عصاة المؤمنين ، والنبي - ﷺ - لم يخرجهم من الإسلام بل جعلهم من أمته، ولم يقل إنهم يخلدون في النار ، فهذا أصل عظيم ينبغي مراعاته ، فإن كثيرا من المنتسبين إلى السنة فيهم بدعة من جنس بدع الرافضة والخوارج[١]، وأصحاب رسول الله - ﷺ - علي بن أبي طالب وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوهم ، بل أوّل ما خرجوا عليه وتحيّزوا بحروراء وخرجوا عن الطاعة والجماعة ، قال لهم علي ابن أبي طالب - رضي الله عنه - : إن لكم علينا أن لا نمنعكم مساجدنا ولا حقكم في الفيء ، ثم أرسل إليهم ابن عباس فناظرهم فرجع نحو نصفهم ثم قاتل الباقي وغلبهم ، ومع هذا لم يسب لهم ذرية ، ولا غنم لهم مالا ، ولا سار فيهم سيرة الصحابة في المرتدين كمسيلمة الكذاب وأمثاله ، بل كانت سيرة علي والصحابة في الخوارج مخالفة لسيرة الصحابة في أهل الردّة ، ولم ينكر أحدٌ على عليّ ذلك ، فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن دين الإسلام . قال الإمام محمد بن نصر المروزي: وقد ولي علي - رضي الله عنه - قتال أهل البغي، وروى عن النبي - ﷺ -

---

(١) ويعني بذلك شيخ الإسلام : تكفير بعض أهل السنة لمن خالفهم في العقائد ، فهذا من جنس بدعة الروافض والخوارج الذين يكفرون كل من خالفهم في أقوالهم وعقائدهم.

فيهم ما روى ، وسماهم مؤمنين ، وحكم فيهم بأحكام المؤمنين، وكذلك عمار بن ياسر .

وقال محمد بن نصر أيضا : حدثنا اسحاق بن راهويه حدثنا يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل الشيباني عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : كنت عند عليّ حين فرغ من قتال أهل النهروان ، فقيل له : أمشركون هم ؟ قال: من الشرك فروّا ، فقيل : أفمنافقون ؟ قال : المنافقون لا يذكرون الله إلا قليلا ، قيل : فما هم ؟ قال : قوم بغوا علينا فقاتلناهم) - ثم ذكر شيخ الإسلام بعض الروايات الأخري بنحوها - وقال : (قلت : الحديث الأول وهذا الحديث صريحان في أنّ عليا قال هذا القول في الخوارج الحرورية أهل النهروان الذين استفاضت الأحاديث الصحيحة عن النبي - ﷺ - في ذمهم والأمر بقتالهم، وهم يكفرون عثمان وعليا ومن تولاهما ، فمن لم يكن معهم ، كان عندهم كافرا، ودارهم دار كفر ، فإنما دار الإسلام عندهم هي دارهم .

قال الأشعري وغيره : أجمعت الخوارج على تكفير عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - ومع هذا عليّ قاتلهم لما بدأوه بالقتال ، فقتلوا عبد الله بن خباب ، وطلب علي منهم قاتِلَهُ ، فقالوا : كلنا قتله ، وأغاروا على ماشية فقتلوا الناس ، ولهذا قال فيهم : قومٌ قاتلونا فقاتلناهم وحاربونا فحاربناهم ، وقال : قوم بغوا علينا فقاتلناهم.

وقد اتفق الصحابة والعلماء بعدهم على قتال هؤلاء ، فإنهم بغاة على جميع المسلمين سوى من وافقهم على مذهبهم ، وهم يبدأون المسلمين

بالقتال ولا يندفع شرُّهم إلا بالقتال ، فكانوا أضر على المسلمين من قطاع الطريق ، فإن أولئك إنما مقصودهم المال ، فلو أعطوه لم يقاتلوا ، وإنما يتعرضون لبعض الناس ، وهؤلاء يقاتلون الناس على الدين حتى يرجعوا عما ثبت بالكتاب والسنة وإجماع الصحابة إلى ما ابتدعه هؤلاء بتأويلهم الباطل وفهمهم الفاسد للقرآن ، ومع هذا فقد صرّح عليّ - رضي الله عنه - بأنهم مؤمنون ليسوا كفارا ولا منافقين ، وهذا بخلاف ما كان يقوله بعض الناس كأبي اسحق الاسفرايينى ومن اتبعه يقولون : لا نكفر إلا من يكفرنا ، فإن الكفر [١] ليس حقًّا لهم ، بل هو حق لله ، وليس للإنسان أن يكذب على من يكذب عليه ، ولا يفعل الفاحشة بأهل من فعل الفاحشة بأهله) .

قال (ومما يدل على أنّ الصحابة لم يكفروا الخوارج أنهم كانوا يصلّون خلفهم ، وكان عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - وغيره من الصحابة يصلون خلف نجدة الحرورى ، وكانوا أيضا يحدثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم كما يخاطب المسلم المسلم) .

قال (وما زالت سيرة المسلمين على هذا ، ما جعلوهم مرتدّين كالذين قاتلهم الصديق - رضى الله عنه - ، هذا مع أمر رسول الله - ﷺ - بقتالهم في الأحاديث الصحيحة ، وما روي من أنهم شر قتلى تحت أديم السماء، خير قتيل من قتلوه ، في الحديث الذي رواه أبو أمامه ، رواه الترمذي وغيره ، أي أنهم شرّ على المسلمين من غيرهم ، فإنهم لم يكن أحد شرا

(١) لعله التكفير .

على المسلمين منهم ، لا اليهود ولا النصارى ، فإنهم كانوا مجتهدين في قتل كل مسلم لم يوافقهم ، مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم ، مكفرين لهم ، وكانوا متدينين بذلك لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة ، ومع هذا فالصحابة والتابعون لهم بإحسان لم يكفروهم ولا جعلوهم مرتدّين ولا اعتدوا عليهم بقول ولا فعل ، بل اتقوا الله فيهم وساروا فيهم السيرة العادلة ، وهكذا سائر فرق أهل البدع والأهواء من الشيعة والمعتزلة وغيرهم ، فمن كفّر الثنتين والسبعين فرقة كلهم ، فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، مع أن حديث الثنتين والسبعين فرقة ليس في الصحيحين ، وقد ضعّفه ابن حزم وغيره ، ولكن حسنه غيره أو صححه ، كما صححه الحاكم وغيره وقد رواه أهل السنن ورُوِيَ من طرق ، وليس قوله : « ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة » بأعظم من قوله تعالى : (**إنَّ الذينَ يأكُلونَ أموالَ اليَتامَى ظلماً إنمّا يأكلونَ فِي بُطونِهِمْ ناراً وسيصلونَ سعيراً**)(١)، وقوله : (**ومنْ يفعلْ ذلكَ عُدواناً وظلماً فسوفَ نُصليه ناراً وكانَ ذلك على اللهِ يَسيراً**) (٢).

وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار ، ومع هذا فلا نشهد لمعين بالنار ، لإمكان أنه تاب أو كانت له حسنات محت سيئاته ، أو كفّر الله عنه بمصائب أو غير ذلك كما تقدم ، بل

---

(١) النساء : ١٠ .

(٢) النساء : ٣٠.

المؤمن بالله ورسوله باطنا وظاهرا الذي قصد اتباع الحق وما جاء به الرسول ، إذا أخطأ ولم يعرف الحق كان أولى أن يعذره الله في الاخرة من المتعمد العالم بالذنب ، فإن هذا عاص مستحق للعذاب بلا ريب ، وأما ذلك فليس متعمدا للذنب بل هو مخطئ ، والله قد تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان ، والعقوبة في الدنيا تكون لدفع ضرره عن الناس، وإن كان في الاخرة خيرا ممن لم يُعَاقَبْ ، كما يعاقبُ المسلم المتعدي للحدود ، ولا يعاقب أهل الذمة من اليهود والنصارى ، والمسلم في الاخرة خير منهم)[١].

وقال ابن تيمية في كتاب « تلخيص كتاب الاستغاثة » المعروف «بالرد على البكري» : (وهذه الطريقة التي سلكها هذا وأمثاله ، هي طريقة أهل البدع الذين يجمعون بين الجهل والظلم فيبتدعون بدعة مخالفة للكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم ، كالخوارج المارقين الذين ابتدعوا ترك العمل بالسنة المخالفة في زعمهم للقرآن ، وابتدعوا التكفير بالذنوب ، وكفّروا من خالفهم ، حتى كفّروا عثمان بن عفّان وعلي بن أبي طالب ومن والاهما من المهاجرين والأنصار وسائر المؤمنين ، نقل الأشعري في كتاب «المقالات» [٢] أن الخوارج مجمعة على تكفير علي - رضي الله عنه - . وكذلك الرافضة ابتدعوا تفضيل عليّ على الثلاثة وتقديمه في الإمامة

---

(١) منهاج السنة : ٢٣٩/٥ ـ ٢٥٠ . ت : محمد رشاد سالم.

(٢) وهو كتاب « مقالات الإسلاميين واختلاف المصلّين » . وقد طبع أكثر من طبعة .

والنص عليه ودعوى العصمة له ، وكفّروا من خالفهم ، وهم جمهور الصحابة وجمهور المؤمنين ، حتى كفّروا أبا بكر وعمر وعثمان ومن تولاّهم ، هذا هو الذي عليه أئمتهم ، وكذلك الجهمية ابتدعت نفي الصفات المتضمن في الحقيقة لنفي الخالق ولنفي صفاته وأفعاله وأسمائه ، وأظهرت القول بأنّه لا يُرى ، وأن كلامه مخلوق ، خَلَقَهُ في غيره ، لم يتكلم هو بنفسه وغير ذلك ، ثم إنهم امتحنوا الناس فدعوهم إلى هذا وجعلوا يكفرون من لم يوافقهم على ذلك ، كذلك القدرية ابتدعت التكذيب بالقدر وأنكرت مشيئة الله النافذة وقدرته التامّة وخلقه لكل شيء، وكفروا أو منهم من كفّر من خالفه ، وكذلك الحلولية والمعطلة للذات والصفات يكفّر كثيرٌ منهم من خالفهم ، فالذين يقولون إنه بذاته في كل مكان ، منهم من يكفّر من خالفه ، والذين يقولون أنه لا مباين للمخلوقات ولا عالٍ عليها ، منهم من يكفّر من خالفه .

والذين يقولون ليس كلامه إلا معنى واحدا قائماً بذاته ، ومعنى التوراة والإنجيل والقرآن العزيز ليس هو كلامه ، بل كلام جبريل أو غيره ، فمنهم من يكفّر من خالفه . والذين يقولون بقدم بعض أحوال العبد، كالذين يقولون بقدم صوته بالقرآن أو قدم بعض أفعاله أو صفاته وقدم أشكال المداد ، فمنهم من يكفّر من خالفه . والذين يقولون بقدم روح العبد أو بقدم كلامه مطلقا أو قدم أفعاله الصالحة أو أفعاله مطلقا، فمنهم من يكفر من خالفه ....)

قال : (ونظائر هذا متعدّدة ، وأئمة السنة والجماعة وأهل العلم

والإيمان فيهم العلم والعدل والرحمة، فيعلمون الحق الذي يكونون به موافقين للسنة ، سالمين من البدعة، ويعدلون على من خرج منها ولو ظلمهم ، كما قال تعالى : (**كونوا قوّامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنئان قوم على أن لا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى**)[١]، ويرحمون الخلق ، فيريدون لهم الخير والهدى والعلم ، لا يقصدون لهم الشرّ ابتداء ، بل إذا عاقبوهم وبينوا خطأهم وجهلهم وظلمهم ، كان قصدهم بذلك بيان الحقّ ورحمة الخلق ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأن يكون الدينُ كلُّه لله ، وأن تكون كلمة الله هي العليا) .

قال : (فلهذا كان أهل العلم والسنّة لا يكفرون من خالفهم ، وإن كان ذلك المخالف يكفرهم ، لأن الكفر حكم شرعي ، فليس للإنسان أن يعاقب بمثله ، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ، ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله ، لأنّ الكذب والزنا حرامٌ لحقّ الله تعالى ، وكذلك التكفير حقٌّ لله ، فلا يكفّر إلاّ من كفّره الله ورسوله ، وأيضاً فإن تكفير الشخص المعيّن وجواز قتله موقوف على أن تبلغه الحجّة النبوية التي يكفر من خالفها ، وإلا فليس كل من جهل شيئا من الدين يكفر ، و لهذا لما استحل طائفه من الصحابة والتابعين كقدامة بن مظعون وأصحابه شرب الخمر ، وظنوا أنّها تباح لمن عمل صالحا على ما فهموه من آية

(١) المائدة : ٨ .

المائدة[1]، اتفق علماء الصحابة كعمر وعليّ وغيرهما على أنهم يستتابون ، فإن أصرّوا على الاستحلال كفروا ، وإن أقروا به جلدوا، فلم يكفّروهم بالاستحلال ابتداء لأجل الشبهة التي عرضت لهم حتى يتبيّن لهم الحق ، فإذا أصرّوا على الجحود كفرّوا ....) .

قال ـ رحمه الله ـ (ولذلك كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن الله تعالى فوق العرش لما وقعت محنتهم : أنا لو وافقتكم كنت كافرا ، لأني أعلم أنّ قولكم كفرٌ ، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهّال ، وكان هذا خطابا لعلمائهم وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم ، وأصل جهلهم شبهات عقلية حصلت لرؤوسهم في قصور من معرفة المنقول الصحيح والمعقول الصريح الموافق له) [2].

(١) يعني قوله تعالى : (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناحٌ فيما طعموا ....) الآية [المائدة : ٩٣]

(٢) ص : ٢٥٦ ـ ٢٦٠ .

الفصل الرابع

ابن تيمية والأشاعرة

ابن تيمية والأشاعرة.

ذكرت فيما مضى أن شيخ الإسلام ردّ على كل من انحرف عن منهج السلف ، مهما كان حجم ذلك الانحراف ، ولذا فإنّه كان للأشاعرة نصيبٌ من ردوده و ذلك في المسائل التي خالفوا فيها منهج السلف .

وهنا لابدّ من الإشارة إلى أن الأشعري ـ رحمة الله عليه ـ وأوائل أصحابه كالباقلاني وغيره وافقوا أئمة السلف في أكثر أقوالهم ، فإنهم أثبتوا الصفات الخبرية وأثبتوا العلو والاستواء ، وردّوا على من أوّل هذه الصفات ، واعتبروا هذه التأويلات من أقوال أهل البدع ، كما هو واضح من كتاب « الابانة » و « المقالات » للأشعري ، وكتاب «التمهيد»(١) للباقلاني .

---

(١) للتمهيد طبعتان : مصرية ولبنانية ، الطبعة المصرية ناقصة . قد سقطت منها مباحث كثيرة مهمة ، وأمّا الطبعة اللبنانية فهي كاملة ، اعتمد محققها على أربع نسخ خطية، وفيها المباحث التي سقطت من الطبعة المصرية .

وأمّا ما يُعرض الان في بعض الجامعات والمعاهد العلمية على أنّه مذهب الأشعري - رحمه الله - فهو في الحقيقة مذهب متأخرى الأشاعرة كأبي المعالي الجويني وأبي حامد الغزالي والفخر الرازي ونحوهم(١) - رحمهم الله تعالى -.

أعود فأقول : إن ابن تيمية كان منصفا (٢) في ردوده على الأشعرية، ولم يكفّرهم كما يزعم بعض من أعماه التعصب - والعياذ بالله - ولبيان ذلك سأنقل بعض النقول التي تبيّن ذلك وتوضّحه.

فقد قال - رحمه الله - عند ذكر بعض المتأخرين من العلماء الذين سلكوا مسلك التأويل في الصفات - : (ثم إنه ما من هؤلاء إلا من له في

---

(١) وأما سبب مخالفة المتأخرين للإمام الأشعري ، فبيانه في رسالة مستقلة ، يسّر الله إتمامها.

(٢) وكل من تتبع مؤلفات شيخ الإسلام يعرف هذا الانصاف منه ، ذلك لأنه - رحمه الله - كان يدافع عن الحق بالدلائل والحجج التي ظهرت له ، ويردّ على من خالف الحقّ الذي يراه بالأدلة والبراهين ، فلم يكن متعصبا لفئة أو طائفة ، ولذا لا تجده يفترى على خصومه ، كما فعل خصومه به ، الذين ما فتئوا يفترون عليه ويكذبون إلى يومنا هذا - هدانا الله وإياهم إلى الحقّ المبين - والأمثلة على هذه الأكاذيب والافتراءات كثيرة، يستطيع الواحد أن يجمعها في كتاب ، حتى أصبحت هذه التهم الباطلة والمختلقة حقائق عند أولئك ، وكثير منهم قد لا يخفى عليه كذب هذه التهم ، ومع ذلك ينشرها ويرددها بين الناس دون أي خوف من الله تعالى ، والله تعالى يقولون : (**والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ، فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا**)[الأحزاب : ٥٨]، فكيف إذا كانوا أمواتا ، وكيف إذا كانوا من العلماء العاملين والمجاهدين بالسيف والقلم المدافعين عن شريعته ، الذين أفنوا حياتهم في خدمة هذا الدين . نسأل الله العافية والسلامة .

الإسلام مساع مشكورة ، وحسنات مبرورة ، وله في الردّ على كثير من أهل الالحاد والبدع ، والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم ، وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وإنصاف ، لكن لما التبس عليهم هذا الأصل المأخوذ ابتداء عن المعتزلة، وهم فضلاء عقلاء ، احتاجوا إلى طرده والتزام لوازمه ، فلزمهم بسبب ذلك من الأقوال ما أنكره المسلمون من أهل العلم والدين ، وصار الناس بسبب ذلك : منهم من يعظمهم لما لهم من المحاسن والفضائل ، ومنهم من يذمهم ، لما وقع في كلامهم من البدع والباطل ، وخيار الأمور أوساطها .

وهذا ليس مخصوصا بهؤلاء ، بل مثل هذا وقع لطوائف من أهل العلم والدين ، والله تعالى يتقبل من جميع عباده المؤمنين الحسنات ، ويتجاوز لهم عن السيئات ، (**رَبَّنَا اغفرْ لنَا ولإخوانِنا الذينَ سَبَقونَا بالإيمانِ ولا تجعلْ في قلوبِنَا غلاً للذينَ آمنوا ، ربَّنا إنكَ رؤوفٌ رحيم**)(١).(٢)

ـ وعندما ناظره القضاة والعلماء بالديار المصرية في « العقيدة الواسطية » واعترضوا على قول الشيخ في العقيدة : (من أصول الفرقة الناجية : أن الإيمان والدين قول وعمل ، يزيد وينقص) .

فقالوا : (فإذا قيل إن هذا من أصول الفرقة الناجية ، خرج عن الفرقة

---

(١) الحشر : ١٠ .

(٢) درء تعارض العقل والنقل : ٢/١٠٢ ، ١٠٣ .

الناجية من لم يقل بذلك ، مثل أصحابنا المتكلمين ، الذين يقولون : إن الإيمان هو التصديق ، ومن يقول الإيمان هو التصديق والاقرار ، وإذا لم يكونوا من الناجين ، لزم أن يكونوا هالكين) .

فكان من رد الشيخ عليهم (وليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكا ، فإن المنازع قد يكون مجتهدا مخطئًا يغفر الله خطأه ، وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة ، وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته ، وإذا كانت ألفاظ الوعيد المتناولة له لا يجب أن يدخل فيها المتأول ، والقانت، وذو الحسنات الماحية ، والمغفور له وغير ذلك ، فهذا أولى ، بل موجب هذا الكلام أن من اعتقد ذلك نجا في هذا الاعتقاد ، ومن اعتقد ضده فقد يكون ناجيا وقد لا يكون ناجيا ، كما يقال : من صمت نجا [١])[٢].

وقال في بعض تلك المجالس المعقودة في مصر : (والناس يعلمون أنه كان بين الحنبلية والأشعرية وحشة ومنافرة ، وأنا كنت من أعظم الناس تأليفا لقلوب المسلمين، وطلبا لاتفاق كلمتهم ، واتباعا لما أمرنا به من الاعتصام بحبل الله ، وأزلت عامة ما كان في النفوس من الوحشة، وبينت لهم أنّ الأشعري كان من أجَلِّ المتكلمين المنتسبين إلى الإمام أحمد - رحمه الله - ونحوه ، المنتصرين لطريقه ، كما يذكر الأشعري ذلك في كتبه).

---

(١) « من صمت نجا » حديث صحيح رواه أحمد والترمذي والدارمي . انظر : سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني . الحديث (٥٣٦).

(٢) مجموع الفتاوى ٣/١٧٧ و ١٧٩.

قال : (ولما أظهرت كلام الأشعري ورآه الحنابلة ، قالوا : هذا خير من كلام الشيخ الموفق ، وفرح المسلمون باتفاق الكلمة، وأظهرت ما ذكره ابن عساكر في مناقبه[١] ، أنه لم تزل الحنابلة والأشاعرة متفقين إلى زمن القشيري[٢] ، فإنّه لما جرت تلك الفتنة ببغداد تفرقت الكلمة ، ومعلوم أن في جميع الطوائف من هو زائغ ومستقيم)

قال : (هذا مع أني دائما ومن جالسني يعلم ذلك مني : أني من أعظم الناس نهيا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق و معصية ، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية ، التي من خالفها كان كافرا تارة، وفاسقا أخرى ، وعاصيا أخرى ، وأني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها ، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية.

وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا معصية ، كما أنكر شريح قراءة من قرأ (بل عجبتُ ويسخرون)[٣] ، وقال : إن الله لا يعجب ، فبلغ ذلك إبراهيم النخعي فقال : إنما شريح شاعر يعجبه علمه ، كان عبد الله[٤] أعلم منه ، كان يقرأ (بل عجبتُ) ، وكما نازعت عائشة وغيرها من

---

(١) أي في مناقب الأشعري ، وذلك في كتاب « تبيين كذب المفترى » .

(٢) هو أبو نصر عبد الرحيم بن أبي القاسم عبد الكريم القشيري المتوفى سنة ٥١٤هـ .
انظر: سير أعلام النبلاء ١٩ /٤٢٤ ـ لمعرفة أسباب الفتنة .

(٣) الصافات : ١٢
قراءة أهل المدينة وأبي عمرو وعاصم بفتح التاء خطاباً للنبي ـ ﷺ ـ وقرأ الكوفيون إلا عاصما بضم التاء . انظر : تفسير القرطبي ١٥/ ٦٩ ـ ٧١ .

(٤) أي عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ .

الصحابة في رؤية محمد - ﷺ - ربَّه ، وقالت : من زعم أنّ محمدا رأى ربّه فقد أعظم على الله الفرية ، مع هذا لا نقول لابن عباس ونحوه من المنازعين لها ، إنه مفتر على الله ، وكما نازعت في سماع الميت كلام الحيّ ، وفي تعذيب الميت ببكاء أهله ، وغير ذلك) . قال : (وكنت أبين لهم أنّ ما نقل لهم عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضا حقٌّ ، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين. وهذه أول مسألة تنازعت فيها الأمة من مسائل الأصول الكبار، وهي مسألة « الوعيد » فإن نصوص القرآن في الوعيد مطلقة ، كقوله (**إنَّ الذينَ يأكُلُونَ أموالَ اليَتَامى ظُلْماً**) الاية ، وكذلك سائر ما ورد ، من فعل كذا فله كذا ، فإن هذه مطلقة عامة .

وهي بمنزلة من قال من السلف : من قال كذا فهو كذا ، ثم الشخص المعيّن يلتغي حكم الوعيد فيه بتوبه ، أو حسنات ماحية ، أو مصائب مكفرة ، أو شفاعة مقبولة ، والتكفير هو من الوعيد ، فإنه وإن كان القول تكذيبا لما قاله الرسول - صلى الله عليه وسلم - لكن قد يكون الرجل حديث عهد باسلام ، أو نشأ ببادية بعيدة ، ومثل هذا لا يكفر بجحده ما يجحده حتى تقوم عليه الحجة ، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده ، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها ، وإن كان مخطئاً .

وكنت دائما أذكر الحديث الذي في « الصحيحين » في الرجل الذي قال : « إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في اليم ، فوالله لئن

قدر الله عليّ ليعذبني عذابا ما عذّبه أحدا من العالمين ، ففعلوا به ذلك ، فقال الله له : ما حملك على ما فعلت ؟قال : خشيتك ، فغفر له » .

فهذا رجل شكّ في قدرة الله ، وفي إعادته إذا ذُرى ، بل اعتقد أنه لا يعاد ، وهذا كفر باتفاق المسلمين ، لكن كان جاهلا لا يعلم ذلك ، وكان مؤمنا يخاف الله أن يعاقبه فغفر له بذلك .

والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول - ﷺ - أولى بالمغفرة من مثل هذا) [1].

- قال الذهبي في - سير أعلام النبلاء - (رأيت للأشعري كلمة أعجبتني، وهي ثابتة رواها البيهقي [2]، سمعت أبا حازم العبْدوي ، سمعت زاهر بن أحمد السرخسي يقول : لما قرب حضور أجل أبي الحسن الأشعري في داري ببغداد ، دعاني فأتيته ، فقال : اشهْد عليّ أني لا أكفّر أحدا من أهل القبلة ، لأنّ الكل يشير إلى معبود واحد ، وإنما هذا كلُّه اختلاف العبارات .

قلت (القائل هو الذهبي) : وبنحو هذا أدين ، وكذا كان شيخنا ابن تيمية في أواخر أيامه يقول : أنا لا أكفر أحداً من الأمة ، ويقول : قال النبي - ﷺ - « لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن » ، فمن لازم الصلوات بوضوء فهو مسلم [3])[4] .

(١) مجموع الفتاوى ٣/٢٢٧ - ٢٣١ . (٢) في السنن الكبرى ١٠ / ٢٠٧

(٣) ولكن لابُدّ من تقييد هذا الكلام (بشرط عدم الاتيان بمكفّر يخرج صاحبه من الملّة) ، ، والأمور التي تخرج الإنسان من دائرة الإسلام مذكورة ومفصّلة في كتب العقائد ، ولها شروط وموانع.

(٤) ١٥ /٨٨ .

وأحب أن أختم ما مضى من المباحث بقول الشوكاني - رحمه الله - معلقًا على كلام صاحب متن « حدائق الأزهار » حيث قال : (والمتأول كالمرتد ......) . فقال العلامة الشوكاني: (ها هنا تُسكب العبرات ، وينـاح علـى الإسلام وأهله بما جناه التعصب في الدين على غالب المسلمين من الترامي بالكفر ، لا لسنّة ولا لقرآن ولا لبيان من الله ولا لبرهان ، بل لمّا غلت مراجلُ العصبية في الدين ، وتمكن الشيطان الرجيم من تفريق كلمة المسلمين ، لقّنهم إلزامات بعضهم لبعض بما هو شبيه الهباء في الهواء ، والسراب بالقيعة ، فيالله وللمسلمين من هذه الفاقرة التي هي من أعظم فواقر الدين ، والرزيّة التي ما رُزئ بمثلها سبيل المؤمنين ، وأنت إن بقى فيك نصيب من عقل ، وبقية من مراقبة الله عزّ وجلّ ، وحصّة من الغيرة الإسلامية ، قد علمت وعلم كل من له علم بهذا الدين ، أن النبي - ﷺ - [عندما][1] سُئل عن الإسلام قال في بيان حقيقته ، وإيضاح مفهومه : « إنه إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وحجّ البيت وصوم رمضان ، وشهادة أن لا إله إلا الله» والأحاديث بهذا المعنى متواترة ، فمن جاء بهذه الأركان الخمسة وقام بها حق القيام فهو المسلم على رغم أنف من أبى ذلك ، كائنا من كان ، فمن جاءك بما يخالف هذا من ساقط القول ، وزائف العلم بل الجهل ، فاضرب به في وجهه ، وقل له : قد تقدّم هذيانك هذا برهانُ محمد بن عبد الله - صلوات الله وسلامه عليه - .

---

(١) زيادة من عندى اقتضاها السياق ، ولعل الكلمة سقطت أثناء الطباعة .

دعُوا كُلَّ قولٍ عند قولِ محمدٍ فـما آمِنٌ فـي دينـه كـمخاطرِ

وكما أنه قد تقدم الحكم من رسول الله - ﷺ - لمن قام بهذه الأركان الخمسة بالإسلام ، فقد حكم لمن « آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشرّه » بالإيمان ، وهذا منقول عنه نقلا متواترا ، فمن كان هكذا فهو المؤمن حقا ، وقد قدمنا قريبا ما ورد من الأدلّة المشتملة على الترهيب العظيم من تكفير المسلمين . والأدلة الدالّة على وجوب صيانة عرض المسلم واحترامه يدلّ بفحوى الخطاب على تجنّب القدح في دينه بأيّ قادح ، فكيف إخراجه عن الملّة الإسلامية إلى الملّة الكفرية ، فإن هذه جناية لا تعدِلها جناية ، وجرأةٌ لا تماثلها جرأة ، وأين هذا المجترئ على تكفير أخيه من قول رسول الله - ﷺ - « والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحبّ لأخيه ما يحب لنفسه » وهو ثابت في الصحيح ، ومن قول رسول الله - ﷺ - الثابت عنه في الصحيح أيضاً : «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه » ، ومن قول رسول الله - ﷺ - الثابت عنه في الصحيح أيضاً : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر» ، ومن قول رسول الله - ﷺ - : « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام » وهو أيضاً في الصحيح ، وكم يعدُّ العادُّ من الأحاديث الصحيحة والايات القرآنية ، والهداية بيد الله عزّ وجلّ (**إنّكَ لا تَهْدِي مَنْ أحبَبْت ولكنّ اللّهَ يَهدِي منْ يَشاءُ** [١]) [٢].

(١) القصص : ٥٦.

(٢) « السيل الجرار » : ٤/٥٨٤ ، ٥٨٥ .

فهــرس